

لائحة الدراسات العليا
بكلية الطب جامعة أسيوط
بنظام النقاط المعتمدة
بعد التعديل

٢٠١٦ م



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير

قرار وزاري

رقم (١٢٨) بتاريخ ١٢ / ١ / ٢٠١٦

بشأن تعديل اللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة أسيوط
(مرحلة الدراسات العليا) بنظام النقاط المعتمدة

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

** بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له.

** وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له.

** وعلى القرار الوزاري رقم (١٠٩٨) بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١١ بشأن إصدار اللائحة الداخلية بكلية الطب جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا) بنظام النقاط المعتمدة والقرارات المعدلة له.

** وعلى موافقة مجلس جامعة أسيوط بجلستها بتاريخ ٢٧/٢/٢٠١٤ ، ٣١/٣/٢٠١٥ .

** وعلى موافقة لجنة قطاع الدراسات الطبية بجلستها بتاريخ ١٧/٤/٢٠١٥ ، ١٩/٦/٢٠١٤ ، ٢٩/٧/٢٠١٥ .

** وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٩/١١/٢٠١٥ .

قرر

(المادة الأولى)

يضاف إلى نص المادة (١٥) بند ب) والواردة باللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة أسيوط مرحلة الدراسات العليا (بنظام النقاط المعتمدة) الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١٠٩٨) بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١١ بدرجة دكتوراه جراحة الأطفال

(المادة الثانية)

يلحق باللائحة الداخلية المشار إليها اللائحة الدراسية المرفقة والخاصة بدرجة دكتوراه جراحة الأطفال بكلية الطب جامعة أسيوط .

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د. / أشرف محمد الشيحي)



قرار وزاري
رقم (١٥٦٢) بتاريخ ١٠/٦/٢٠١٣
بشأن إجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية الطب
جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا)

وزير التعليم العالي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
** بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
** وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم
الجامعات والقرارات المعدلة له .
** وعلى القرار الوزاري رقم (١٠٩٨) بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١١ بإصدار اللائحة الداخلية لكلية الطب
جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا) والقرارات المعدلة له .
** وعلى موافقة مجلس جامعة أسيوط بجلسته بتاريخ ٢٦/٩/٢٠١٢ والممتدة إلى ٣٠/٩/٢٠١٢ .
** وعلى موافقة لجنة قطاع الدراسات الطبية بجلستها بتاريخ ٢٢/١١/٢٠١٢
** وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ١٥/١٢/٢٠١١ بتفويض السيد الأستاذ
الدكتور وزير التعليم العالي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات في الموافقة على إصدار اللوائح
الداخلية للكليات والمعاهد الجامعية وتعديلها بعد موافقة لجان قطاعات التعليم الجامعي المختصة .

قرر

(المادة الأولى)

يستبدل بمسمى درجة الدكتوراه في الأمراض النفسية الوارد بالبنـد (٢٤) من المادة (١٥/ب)
والخاصة بتخصصات درجة الدكتوراه في الطب من اللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة أسيوط
الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١٠٩٨) بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١١ المسمى التالي :-
مادة (١٥) : تمنح جامعة أسيوط بناء على طلب كلية الطب الدرجات العلمية الآتية :-
أ-

ب- درجة دكتور في الطب

١-

٢-

٤- الطب النفسي

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ مصطفى مسعد)



السيد/ د. وكيل الكلية للدراسات العليا
السادة/ رؤساء الأقسام المعنية
السيدة/ د. مديرة وحدة ضمان الجودة

جامعة القاهرة
القاهرة
٢٠١٣/٤/٢٧



السيد الأستاذ الدكتور / مصطفى محمد كمال
رئيس جامعة أسيوط

تحية طيبة وبعد ،،،

أتشرف بالإفادة أن المجلس الأعلى للجامعات قرر بجلسته المنعقدة بتاريخ

٢٧/٤/٢٠١٣ ما يلي:

- (١) الموافقة على إجراء بعض التعديلات على اللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا) بنظام النقاط المعتمدة وذلك على النحو التالي:
 - ** إنشاء درجة الماجستير في جراحة التجميل والتكميل.
 - ** إنشاء درجة الماجستير في طب الطوارئ بقسم التخدير والعناية المركزة
 - ** إنشاء درجة الماجستير في طب الأسرة ، على أن يتولى قسم الصحة العامة التنسيق بين الأقسام المختلفة للمشاركة في التدريس والامتحان (إدارة البرنامج).
- (٢) إضافة برنامج دراسي جديد إلى الفقرتين (أ-ب) من المادة (١) باللائحة الداخلية لكلية الطب (مرحلة الدراسات العليا) للحصول على درجة الماجستير في الدراسات السكانية والصحة الإنجابية.
- (٣) اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل اللائحة الداخلية لكلية الطب- جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا) بما يسمح بذلك.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

أمين المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ أشرف محمود حاتم)

أ.د. مصطفى محمد كمال
أ.د. مصطفى محمد كمال
أ.د. مصطفى محمد كمال
٢٠١٣/٥/٢٨



**السيد الأستاذ الدكتور / ماهر عبد السلام العسال
عميد كلية الطب جامعة أسيوط**

تحية طيبة وبعد ،،،

أتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا ما يلي :-

١. القرار الوزاري رقم (١٠٩٧) بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١١ بشأن إجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة أسيوط (مرحلة البكالوريوس) .
٢. القرار الوزاري رقم (١٠٩٨) بتاريخ ٢٤/٥/٢٠١١ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا) بنظام النقاط المعتمدة .

برجاء التفضل بالنظر والتكرم باتخاذ ما ترونه سيادتكم مناسباً في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،،

أمين عام المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ سلوى الغريب)


٢٠١١/٥/٢٤
نورا..

Cairo University Campus Giza, Egypt

URL: www.scu.eun.eg
e-mail: scu_acc@mail.eun.eg

جامعة القاهرة - الجيزة - جمهورية مصر العربية

فكس ٣٥٧١٦٣٤٧ - ٣٥٧٠٦٤١٩

٢٤ ٥٧٢٤ / ٢٤
٢٠١١ / ٥ / ٢٤



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير

قرار وزاري
رقم (١٠٩٨) بتاريخ ٥/١١/٢٠١١
بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة أسيوط
(مرحلة الدراسات العليا) بنظام النقاط المعتمدة

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا :-

- ** بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- ** وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
- ** وعلى القرار الوزاري رقم (٧٩٣) بتاريخ ٢٠٠٥/٣/١٦ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية الطب جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا) والقرارات المعدلة له .
- ** وعلى موافقة مجلس جامعة أسيوط بجلسته بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢٥ .
- ** وعلى موافقة لجنة قطاع الدراسات الطبية بجلستها بتاريخ ٢٠١١/٤/٢٨ .
- ** وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٦ تفويض السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا ورئيس المجلس الأعلى للجامعات في الموافقة على إصدار اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد الجامعية وتحيلتها بعد موافقة لجان قطاعات التعليم الجامعي المختصة .

قرر

(المادة الأولى)

يعمل باللائحة الداخلية المرفق والخاصة بكلية الطب جامعة أسيوط (مرحلة الدراسات العليا) بنظام النقاط المعتمدة ويلغى كل نص يخالف ذلك .

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي والتكنولوجيا

(أ.د/ عمرو عزت سلامة)

موسومة
بالتوقيع
الوزير



جامعة أسيوط
كلية الطب

لائحة الدراسات العليا بكلية الطب جامعة أسيوط بنظام النقاط المعتمدة

٢٠١١م



يعتمد

أ.د. ماهر عبد السلام العسال

الفهرس

رقم الصفحة	المحتوى
٦	٧ - نبذة تاريخية عن الكلية - رسالة الدراسات العليا - تعريف بالدرجات العلمية التي تمنحها الكلية ٧ أهداف ودواعى تحديث اللائحة. ٧ الملامح الرئيسية لبرامج الدراسات العليا.
٧	
٨	
٩	
١٠	٧
١٦	المسميات والكود الرقعى للأقسام العلمية والوحدات والدرجات الممنوحة.
٢٦	نظام الدراسة وقواعد إحتساب النقاط المعتمدة والنظام الكودى للمقررات.
٣١	الهيكل التنظيمى لإدارة البرنامج وقواعد توصيف البرامج والمقررات وتحديثها
٣٨	شروط الإلتحاق والحصول على الدرجة العلمية وقواعد القيد والتسجيل ونظام ومواعيد الإمتحان.
٤٩	الأحكام الأنتقالية.
٥١	النقاط المعتمدة لدرجات الماجستير ونظام الإمتحان.
١٦٠	النقاط المعتمدة لدرجات الدكتوراة ونظام الإمتحان.
٢٤٨	النقاط المعتمدة للدرجات العلمية المستحدثة ونظام الإمتحان.
	دليل ضمان الجودة فى التوصيف الوظيفى ومعايير إختيار القيادات الأكاديمية لبرامج ومقررات مرحلتى الدراسات العليا.

الباب الاول :
تمهيد

الباب الثانى:

الباب الثالث:

الباب الرابع:

الباب الخامس:

الباب السادس:

الباب السابع:

الباب الثامن:

الباب التاسع

ملحق (واحد)

فهرس الأقسام الخاص بدرجات الماجستير

رقم الصفحة	القسم	م
Ø الأقسام العلمية الأكاديمية		
٥٣ - ٥٢	التشريح الأدمى وعلم الأجنة	١
٥٥ - ٥٤	قسم الهستولوجيا (علم الأنسجة وبيولوجيا الخلية)	٢
٦٠ - ٥٦	قسم الفسيولوجيا الطبية	٣
٦٣ - ٦١	قسم الكيمياء الحيوية الطبية	٤
٦٥ - ٦٤	قسم الباثولوجيا	٥
٦٩ - ٦٦	قسم الفارماكولوجيا الطبية	٦
٧٢ - ٧٠	قسم الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة	٧
٧٦ - ٧٣	قسم الطفيليات الطبية	٨
٧٩ - ٧٧	قسم الصحة العامة وطب المجتمع	٩
٨٢ - ٨٠	- الطب المهني و البيئي	
٨٥ - ٨٣	قسم الطب الشرعى والسموم الإكلينيكية	١٠
Ø الأقسام العلمية الإكلينيكية		
٨٨ - ٨٦	قسم الجراحة	١١
٩١ - ٨٩	قسم جراحة المخ والأعصاب	١٢
٩٤ - ٩٢	قسم جراحة المسالك البولية والتناسلية	١٣
٩٧ - ٩٥	قسم جراحة العظام	١٤
١٠١ - ٩٨	قسم الأمراض الباطنة	١٥
١٠٤ - ١٠٢	- وحدة أمراض الكلى	
١٠٧ - ١٠٥	- وحدة أمراض الدم	
١١٠ - ١٠٨	قسم الأمراض الصدرية والتدرن	١٦
١١٣ - ١١١	قسم الأمراض العصبية والنفسية	١٧
١١٦ - ١١٤	قسم الأمراض الجلدية والتناسلية وطب الذكورة	١٨
١٢٠ - ١١٧	قسم الطب الطبيعي والروماتيزم والتأهيل	١٩
١٢٣ - ١٢١	قسم طب المناطق الحارة والجهاز الهضمى	٢٠
١٢٦ - ١٢٤	قسم أمراض النساء والتوليد	٢١
١٢٩ - ١٢٧	قسم طب الأطفال	٢٢
١٣١ - ١٣٠	قسم طب وجراحة العيون	٢٣
١٣٤ - ١٣٢	قسم علاج الأورام والطب النووى	٢٤
١٣٧ - ١٣٥	- الطب النووى	
١٤٠ - ١٣٨	قسم الأشعة التشخيصية	٢٥
١٤٣ - ١٤١	قسم التخدير والعناية المركزة	٢٦
١٤٧ - ١٤٤	قسم جراحة الأنف والأذن والحنجرة	٢٧
١٤٩ - ١٤٧	- التخاطب	
١٥٢ - ١٥٠	- السمعيات	
١٥٥ - ١٥٣	قسم الباثولوجيا الإكلينيكية	٢٨
١٥٩ - ١٥٦	قسم طب القلب والأوعية الدموية	٢٩
الأقسام العلمية الخاصة بالدرجات المستحدثة		
٢٥٢-٢٤٩	قسم الصحة العامة وطب المجتمع	١
٢٥٧-٢٥٣	طب الأسرة الدراسات السكانية والصحة الانجابية	
٢٦٠-٢٥٨	قسم جراحة التجميل والحروق جراحة التجميل والتكميل	٢
٢٦٤-٢٦١	قسم الأمراض الباطنة طب الحالات الحرجة	٢
٢٦٨-٢٦٥	قسم التخدير والعناية المركزة طب الطوارئ	٤
٢٧٣-٢٧١	قسم جراحة الأوعية الدموية والشرايين جراحة الأوعية الدموية والشرايين	٥

فهرس الأقسام الخاص بدرجات الدكتوراة

م	القسم	رقم الصفحة
Ø الأقسام العلمية الأكاديمية		
١	التشريح الأدمى وعلم الأجنة	١٦٢ - ١٦١
٢	قسم الهستولوجيا (علم الأنسجة وبيولوجيا الخلية)	١٦٤ - ١٦٣
٣	قسم الفسيولوجيا الطبية	١٦٧ - ١٦٥
٤	قسم الكيمياء الحيوية الطبية	١٧٠ - ١٦٨
٥	قسم الباثولوجيا	١٧٢ - ١٧١
٦	قسم الفارماكولوجيا الطبية	١٧٤ - ١٧٣
٧	قسم الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة	١٧٦ - ١٧٥
٨	قسم الطفيليات الطبية	١٧٨ - ١٧٧
٩	قسم الصحة العامة وطب المجتمع - الطب المهني و البيئي	١٨١ - ١٧٩ ١٨٣ - ١٨٢
١٠	قسم الطب الشرعى والسموم الإكلينيكية	١٨٥ - ١٨٤
Ø الأقسام العلمية الإكلينيكية		
١١	قسم الجراحة	١٨٧ - ١٨٦
١٢	قسم جراحة القلب والصدر	١٨٩ - ١٨٨
١٣	قسم جراحة التجميل والحروق	١٩١ - ١٩٠
١٤	قسم جراحة المخ والأعصاب	١٩٣ - ١٩٢
١٥	قسم جراحة الأوعية الدموية والشرابين	١٩٦ - ١٩٤
١٦	قسم جراحة المسالك البولية والتناسلية	١٩٩ - ١٩٧
١٧	قسم جراحة العظام	٢٠١ - ٢٠٠
١٨	قسم الأمراض الباطنة - أمراض الكلى - أمراض الدم	٢٠٤ - ٢٠٢ ٢٠٦ - ٢٠٥ ٢٠٩ - ٢٠٧
١٩	قسم الأمراض الصدرية والتدرن	٢١١ - ٢١٠
٢٠	قسم الأمراض العصبية والنفسية - الأمراض العصبية - الطب النفسى	٢١٣ - ٢١٢ ٢١٦ - ٢١٤
٢١	قسم الأمراض الجلدية والتناسلية وطب الذكورة	٢١٨ - ٢١٧
٢٢	قسم الطب الطبيعى والروماتيزم والتأهيل	٢٢٠ - ٢١٩
٢٣	قسم طب المناطق الحارة والجهاز الهضمى	٢٢٢ - ٢٢١
٢٤	قسم أمراض النساء والتوليد	٢٢٤ - ٢٢٣
٢٥	قسم طب الأطفال	٢٢٦ - ٢٢٥
٢٦	قسم طب وجراحة العيون	٢٢٨ - ٢٢٧
٢٧	قسم علاج الأورام والطب النووى - الطب النووى	٢٣٠ - ٢٢٩ ٢٣٢ - ٢٣١
٢٨	قسم الأشعة التشخيصية	٢٣٤ - ٢٣٣
٢٩	قسم التخدير والعناية المركزة	٢٣٦ - ٢٣٥
٣٠	قسم جراحة الأنف والأذن والحنجرة - التخاطب - السمعيات	٢٣٨ - ٢٣٧ ٢٤٠ - ٢٣٩ ٢٤٢ - ٢٤١
٣١	قسم الباثولوجيا الإكلينيكية	٢٤٤ - ٢٤٣
٣٢	قسم طب القلب والأوعية الدموية	٢٤٧ - ٢٤٥
الأقسام العلمية الخاصة بالدرجات المستحدثة		
١	قسم الجراحة العامة جراحة الأطفال	٢٧٠ - ٢٦٩

الباب الأول 

رسالة الدراسات العليا

بكلية الطب جامعة أسيوط

نبذة تاريخية عن الكلية

أولاً: - مقدمة عن كلية الطب

نشأة الكلية: -

أنشئت كلية الطب جامعة أسيوط بالقرار الجمهوري رقم ١٢٩٥ لسنة ١٩٦٠ الصادر في ٢٠ محرم سنة ١٣٨٠ الموافق ١٤ يوليو ١٩٦٠ وألحقت أقسام الصيدلة بكلية الطب بنفس القرار المشار إليه لتكون نواة مستقلة لكلية الصيدلة بجامعة أسيوط بعد ذلك.

بدأت الدراسة بكلية الطب جامعة أسيوط في العام الجامعي ١٩٦٠ / ١٩٦١ وكانت في مباني كلية العلوم والدراسة الإكلينيكية كانت في المستشفى الجامعي القديم بعدد :-
١٥. قسماً.

١٧. عضو هيئة تدريس.

١٤٦. طالب وطالبة (١٢٥ طالب - ٢١ طالبة).

والكلية منذ تأسيسها وهي تسعى جاهدة بكل قوة إلى تفعيل إمكانياتها وقدراتها وإثراء خبرات طلابها معتمدة في ذلك كله علي الخبرات العلمية والفكرية لأساتذتها ومستندة في ذلك لكافة المستجدات والأساليب العلمية والتكنولوجية إلى جانب الرؤى الاجتماعية الفاعلة من أجل خدمة كافة قطاعات المجتمع المحيط.

وتسعي الكلية طوال مسيرتها إلى تطوير برامجها ومقرراتها باستمرار وإستحداث برامج ومقررات جديدة علي نحو يتناسب مع المتغيرات العلمية والأكاديمية كما أن الكلية حريصة علي إنشاء تخصصات جديدة تتناسب مع الاحتياجات العلمية والمتطلبات التنموية المختلفة، لسوق العمل.

وتضم الكلية ثلاثة قطاعات وهي قطاع شئون التعليم والطلاب، وقطاع الدراسات العليا والبحوث، وقطاع شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة، و تعمل الكلية جاهدة من أجل خدمة ورعاية أهم عنصر في العملية الأكاديمية ألا وهو الطالب بدءاً من خلق بيئة جامعية وتربوية تعمل علي صقل وتنمية الشخصية المتكاملة وصولاً إلي التطوير والإستحداث في البرامج المختلفة من حيث المناهج وطرق التدريس هذا بالإضافة للبرامج والأنشطة الطلابية التي تسعى لتعريف الطلاب بطلاب الكليات الأخرى في نفس الجامعة وطلاب الجامعات الأخرى، كما تمتد هذه الرعاية إلي المتميزين من أبنائها بما توفره الكلية من خدمات من خلال ادارة الجامعة تتوافر فيها سبل الرعاية من إقامة وتغذية وتوجيه نفسي وكذلك رعاية طبية.

الباب الأول رسالة الدراسات العليا بكلية الطب جامعة أسيوط

إعداد طبيب متميز قادر على الممارسة الجيدة فى المجالات الآتية:-

١- المجال الإكلينيكي من خلال تقديم خدمة طبية متخصصة للمرضى مع إتباع أخلاقيات وأداب مهنة مزاوله الطب ومواكبة أى مستجدات فى مجال الرعاية الصحية خاصة المبنية على الدليل وتطبيق معايير ضمان جودة الممارسة الإكلينيكية.

٢- المجال العلمى "الإكاديمى" من خلال تقديم خدمة تدريبية وتدرسية وفقاً لمعايير ضمان جودة التعليم الطبى.

٣- المجال البحثى من خلال انتاج ونشر أبحاث ذات مستوى علمى متميز يسهم فى حل مشكلات المجتمع وتحسين الخدمة الصحية المقدمة له.

تعريف بدرجات الدراسات العليا التي تمنحها الكلية وأهدافها

٧ درجة الماجستير:

درجة أكاديمية علمية تهدف الى :-

- ١- التأهيل لممارسة التخصص الطبى أو العلمى الأساسى وفقا لمعايير أكاديمية قياسية محددة لكل تخصص.
- ٢- التأهيل لمتابعة الدراسة فى المراحل اللاحقة والقدرة على التعليم الطبى المستمر.
- ٣- التأهيل لممارسة طبية آمنة وعلمية وأخلاقية ومبنيه على الدليل.
- ٤- إتقان أساسيات البحث العلمى والتدقيق الإكلينيكى ومبادئ الحوكمة الإكلينيكية.
- ٥- التأهيل لممارسة دوره كمدرّب للمهارات العلمية والإكلينيكية فى مجال تخصصه.

٧ درجة الدكتوراة :

درجة أكاديمية علمية تؤهل حاملها لتحقيق التميز فى مجالات :-

- ١- البحث العلمى والتدقيق الإكلينيكى .
- ٢- التدريس والتعليم الطبى الأكاديمى والإكلينيكى.
- ٣- الممارسة الطبية والمهنية المتميزة والوصول الى درجات حرفية متقدمة فى مجال التخصص.
- ٤- القيادة والحوكمة فى مجالات العلوم الأكاديمية والإكلينيكية.

أهداف ودواعى تحديث اللائحة

- ١- ضمان تحقيق برامج الدراسات العليا لمعايير الجودة والحصول على الإعتقاد كجزء من إعتقاد الكلية.
- ٢- تطوير برامج الدراسات العليا ليتلائم مع النظام الاوروبى (ECTS) (النقاط المعتمدة) باعتباره أنسب الأنظمة فى مجال التعليم الطبى.
- ٣- وضع الضوابط التى تضمن إدراج التدريب الإكلينيكى والعملية فى البرامج الدراسية وإحتساب النقاط المعتمدة على تعلم وإكتساب المهارات الإكلينيكية والعملية وقضاء فترات التدريب فى المستشفيات والمعامل المعتمدة من الكلية والتوافق مع فترة التدريب التى تحددها لائحة القطاع بالمجلس الأعلى للجامعات.
- ٤- تعزيز التخصصات الدقيقة واستحداث برامج دراسية متميزة بالكلية.
- ٥- تحديث محتوى وطرق تدريس وتقييم البرامج وفقاً لملاحظات الأقسام والجهات المستفيدة بما يتوافق مع التطور الحديث فى مجالات التخصص ومجالات التدريب والتعليم الطبى والإكلينيكى.
- ٦- تلافى المشاكل الإدارية الموجودة فى اللائحة السابقة التى ظهرت مع تطبيقاتها خاصة فيما يخص الترتيب وتسلسل الأجزاء المختلفة وتواريخ القيد والتسجيل والمناقشة.
- ٧- تحقيق مزيد من الضبط الإدارى والهيكلية التنظيمية للبرامج لضمان التوافق بين الدرجة الممنوحة والأهداف التعليمية المستهدفة منها.

الملاحح الرئسية لبرامج الدراسات العليا

مادة (١):

يعتبر ما ورد فى التمهد السابق جزء من أحكام هذه اللائحة.

درجة الماجستير:

مادة (٢):

يحق لحملة درجة بكالوريوس الطب والجراحة من الجامعات المصرية أو ما يعادلها من الجامعات الأخرى التقدم للحصول على درجة الماجستير فى إحدى تخصصات الطب المختلفة بالأقسام الإكلينيكية أو الأكاديمية وفقاً للدرجات المعلن عنها من قبل الكلية ويجوز فى بعض التخصصات إشتراط الحصول على درجة الماجستير فى تخصص له علاقة بالدرجات المطلوب الحصول عليها.

مادة (٣):

تكون مدة الدراسة ٣ سنوات بحد أدنى و ٥ سنوات بحد أقصى.

مادة (٤):

يخصص لدرجة الماجستير (١٨٠) نقطة معتمدة تقسم على ثلاث أجزاء وتشتمل على:

١ - جزء أول: (عام واحد)

أولاً: يخصص له (٤٠) نقطة معتمدة وتشتمل على:

بالنسبة للأقسام الإكلينيكية:

١ - مقررات دراسية إجبارية فى العلوم الأساسية وفقاً لتوصيف البرامج من الأقسام العلمية المسئولة عن الدرجة يخصص لها ٨ - ٢ نقطة معتمدة على أن يشارك فى التدريس والتقييم القسم العلمى المسئول عن الدرجة والأقسام الأكاديمية المناظرة.

٢ - مقررات دراسية إجبارية فى العلوم الإكلينيكية من غير التخصص يخصص لها من ٢ - ٦ نقاط معتمدة . ويحدد القسم العلمى المسئول عن الدرجة توصيف هذه المقررات المطلوب تدريسها.

٣ - تدريب إكلينيكي أساسى وأنشطة علمية أساسية ٢٤ نقطة معتمدة موزعة كالتأتى:

أ- تدريب إكلينيكي أساسى فى المقررات الإكلينيكية من غير التخصص ذات الصلة ١٠ نقطة معتمدة ويجوز للقسم العلمى المسئول عن الدرجة إشتراط فترة تدريب كاملة من أحد الأقسام التى تدرس المقررات الإكلينيكية .

ب - تدريب إكلينيكي أساسي وأنشطة علمية في مادة التخصص ويخصص له ١٤ نقطة معتمدة ويجوز للأطباء المسجلين من الخارج القيام بجزء منه في المستشفيات المعتمدة من الكلية أو لجنة القطاع الطبي وفقاً لما هو موضح بتوصيف البرامج وموافقة مجلس القسم العلمي المسئول عن الدرجة.

٤ - توجد أقسام ذات طبيعة خاصة مثل قسم الصحة العامة وطب المجتمع حيث توجد أكثر من درجة علمية تمنح بواسطة القسم و إحتياجات كل درجة من التدريبات العملية و الإكلينيكية متنوعة لذا يراعي المرونة في توزيع النقاط المعتمدة بين الجزء الأول و الثاني بحيث لا يزيد الجزء الأول عن ٦٠ نقطة.

٥ - مقررات إختيارية: يشترط علي طالب الماجستير إختيار مقرر إختياري دراسي واحد من بين المقررات المعلنة كمتطلب أساسي لمنح الدرجة ويخصص لهذا المقرر عدد (٢) نقطة معتمدة علي أن يؤدي الإمتحان فيه خلال الجزء الأول أو الثاني من الدراسة ويشترط إجتياز الإمتحان بنجاح في هذا المقرر ولا تضاف درجاته إلي المجموع الكلي للدرجة.

وتشتمل المقررات الإختيارية:

الكود	طرق التقييم		القائم بالتدريس	Course	المقرر
	شفاوى/ عملى	تحريرى			
-FAC209A	٥٠	٥٠	الصحة العامة و طب المجتمع	- Medical statistics.	يختار الطالب مقرر من المقررات التالية - الإحصاء الطبي
-FAC200F	٥٠	٥٠	وحدة ضمان الجودة	- Evidence based medicine.	- الطب المبني على الدليل و التدقيق الإكلينيكي
-FAC210C	٥٠	٥٠	الطب الشرعى	- Medicolegal Aspects and Ethics in Medical Practice and Scientific Research	- الجوانب الأخلاقية والقانونية في الممارسة الطبية و البحث العلمى
-FAC200G	٥٠	٥٠	وحدة ضمان الجودة	- Quality assurance of medical education.	- ضمان الجودة فى التعليم الطبى
-FAC200H	٥٠	٥٠	وحدة ضمان الجودة	- Quality assurance of clinical practice.	- ضمان الجودة فى الممارسة الإكلينيكية
-FAC209L	٥٠	٥٠	الصحة العامة و طب المجتمع	-Hospital management	- إدارة المستشفيات

يعتبر الطالب ناجح فى المقرر الإختياري فى حالة حصوله على ٦٠% من مجموع درجة التحريرى و الشفاوى و العملى ولا تضاف درجاته إلي المجموع الكلى

بالنسبة للأقسام الأساسية "الأكاديمية":

- ١- مقرر أو مقررات دراسية أساسية أكاديمية يحددها القسم العلمى المسئول عن الدرجة يخصص لها ٨ نقاط معتمدة وتشمل مقرر إجبارى فى مادة فرعية أكاديمية أو اكلينيكية لها علاقة بالتخصص.
- ٢- تدريب عملي (وأنشطة علمية) فى الأقسام المختصة مقابلاً للتدريب الإكلينيكي يخصص لها ٣٠ نقطة معتمدة (١٠ نقاط للتدريب العلمى فى المقررات الأساسية الأكاديمية الاجبارية + ٢٠ نقطة معتمدة فى مادة التخصص).
- ٣- مقررات إختيارية كما هو مبين للأقسام الأكلينيكية أعلاه يخصص لها ٢ نقطة معتمدة ولا يحسب لها درجات فى الأمتحان.

ثانياً: يعقب الإنتهاء من تحصيل النقاط المعتمدة لهذا الجزء إختبار شامل (نظري- شفوي- إكلينيكي أو عملي) في جميع المقررات وفقاً لما هو منصوص عليه في توصيف البرنامج وقواعد التقييم المنصوص في كود الممارسة الجيدة في تقييم الطلاب المعتمد من مجلس الكلية.

ثالثاً: يحق للطالب الذي يرسب في أحد المقررات في الجزء الأول أن يتقدم لنفس الإمتحان في المرة التالية مباشرة وإذا تكرر رسوبه ٤ مرات يتحتم عليه التسجيل " إعادة إكتساب النقاط المعتمدة" لحضور المقرر من جديد .

٢- جزء ثاني: (٢ عام)

أولاً: يخصص له (١٢٠) نقطة معتمدة للأقسام الإكلينيكية و للأقسام الأساسية ويشتمل علي:

- مقررات دراسية في مادة التخصص (يجوز أن يبدأ التدريس فيها منذ التسجيل للدرجة) ويخصص لها ٢٤ نقطة معتمدة.

- تدريب إكلينيكي أو عملي في مادة التخصص يخصص لها ٩٦ نقطة معتمدة.

- إستكمال الأنشطة العلمية المعتمدة من القسم والكلية وفقاً للبرامج الموصفة.

ثانياً: ويعقب الإنتهاء من تحصيل النقاط المعتمدة لهذا الجزء إختبار شامل " نظري- شفوي- إكلينيكي أو عملي " في جميع مقررات هذا الجزء وفقاً لما هو منصوص عليه في توصيف البرنامج وقواعد التقييم المنصوص في كود الممارسة الجيدة في تقييم الطلاب المعتمد من مجلس الكلية.

ثالثاً: يجوز للطالب الذي يرسب في أحد المقررات في الجزء الثاني أن يتقدم لنفس الإمتحان في المرة التالية مباشرة وإذا تكرر رسوبه ٤ مرات يتحتم عليه التسجيل لحضور المقرر من جديد .

٣- الرسالة :

* يخصص لها (٢٠) نقطة معتمدة ويجب أن تكون الرسالة متوافقة مع أحد النماذج الآتية:

- دراسة إكلينيكية Clinical trial.

- بحث مرجعي منهجي Meta Analysis/ Systematic Review.

- تدقيق إكلينيكي Clinical Audit.

- دراسات ميدانية Epidemiological Studies

- دراسة بحثية تجريبية في العلوم الأساسية.

* للباحث الحق في تسجيل موضوع الرسالة بعد القيد للدرجة مباشرة وبحد أقصى ستة شهور من تاريخ القيد ويجب تحديد نوع الرسالة عند بدء التسجيل ويحق له مناقشة الرسالة بعد عام من تاريخ تسجيل الرسالة بصرف النظر عن اجتيازه إمتحان الجزء الأول من عدمه.

مادة (٥):

لا يحصل الطالب علي شهادة الماجستير إلا بعد الحصول علي:

- ١ - النقاط المعتمدة في الجزئين الأول والثاني (وفقاً للمادة ٤٥) .
- ٢ - إتمام فترة التدريب كما هو موضح وموصف في البرامج المعلنة من الأقسام المختلفة.
- ٣ - إستكمال كتاب الأنشطة والأداء وإعتماده من مدير البرنامج ورئيس القسم بعد عرضه على مجلس القسم العلمى المسئول عن الدرجة. ويجب أن يتضمن كتاب الأنشطة والأداء حضور دورة تدريبية فى مكافحة العدوى.
- ٤ - حضور دورة تدريبية في كتابة التقارير الطبية والطب المبني على الدليل.
- ٥ - قبول الرسالة وإجتياز إمتحان شامل (نظري- شفوي- عملي أو إكلينيكي) في مقرارات الجزء الأول و الثاني كشرط أساسي لمنح الدرجة.

مادة (٦):

يمكن لمن ينتهى من درجة الماجستير الاستمرار فى التدريب العملى أو الإكلينيكى لمدة عام أو عامين "باجمالي ٥ سنوات من تاريخ قيده فى درجة الماجستير" ويجوز له أن يؤدى خلال هذه الفترة امتحان الزمالة المصرية "فى حالة تطبيق هذا النظام" ويجوز ان يكون التدريب فى قسم مادة التخصص أو فى احد الأقسام الإكلينيكية ذات الصلة وفقاً لتوصيف البرامج المعتمدة من الكلية.

درجة الدكتوراة:

مادة (٧):

يحق لمن يحمل شهادة ماجستير فى تخصص من جامعة أسيوط أو إحدى الجامعات الأخرى التى تطبق نظام الساعات أو النقاط المعتمدة التقدم للحصول علي درجة الدكتوراة فى نفس التخصص أو تخصص تنص عليه متطلبات الحصول علي درجة الدكتوراة وتكون مدة الدراسة للحصول علي الدرجة أربع سنوات علي الأقل بحد أقصى ستة سنوات ويحق للطلاب المبعوثين من قبل الكلية مد مدة الدراسة بعدد السنوات التى قضاها المبعوث بالخارج بعد موافقة مجلس القسم العلمى المسئول عن الدرجة وإعتماد مجلس الكلية حتى ينتهى من إستكمال النقاط المعتمدة للدرجة المتقدم لها كما هو موضح فى توصيف البرامج.

مادة (٨):

يخصص لدرجة الدكتوراة ٤٢٠ نقطة معتمدة وتشمل ١٨٠ نقطة من الماجستير على الأكثر بالإضافة إلى:

- ١ - مقررات دراسية في مادة التخصص يخصص لها ٢٤ نقطة للأقسام الإكلينيكية أو الأكاديمية الأساسية.
- ٢ - تدريب إكلينيكي/عملي وأنشطة علمية في مادة التخصص يخصص لها ١٢٣ نقطة (بحد أدنى عامين) للأقسام الإكلينيكية و ٨٣ نقطة للأقسام الأكاديمية (وتتضمن حضور دورات تدريبية فى طرق التدريس وطرق التقييم والنشر الدولى).

٣- مقررات دراسية في علوم أساسية يخصص لها ١٠ نقاط معتمدة يقوم بتدريسها والإمتحان فيها القسم العلمى المسئول عن الدرجة بمفرده أو بالإستعانة بالأقسام المختصة على أن يخصص منها ثلاث نقاط معتمدة للمقررات الثلاث الآتية (الأحصاء الطبى FAC309A – طرق البحث العلمى FAC309B - الجوانب الاخلاقية والقانونية فى الممارسة الطبية والبحث العلمى FAC310C).

٤- مقررات إختيارية " مقررين يخصص لهما ٣ نقاط معتمدة " عل ألا تكون أحد المقررات التى قام بدراستها خلال دراسته لدرجة الماجستير يؤدي الإمتحان فيهما خلال الجزء الأول أو الثاني من الدراسة ويشترط إجتيازه الإمتحان بنجاح فى هذان المقرران ولا تضاف درجاتهما إلي المجموع الكلي للدرجة..

الكود	طرق التقييم		القائم بالتدريس	Course	المقرر
	شفاوى / عملى	تحريرى			
-FAC309K	٥٠	٥٠	الصحة العامة و طب المجتمع	-Advanced medical statistics.	يختار الطالب مقررين من المقررات التالية - الإحصاء الطبى المتقدم
-FAC300F	٥٠	٥٠	- وحدة ضمان الجودة	- Evidence based medicine.	- الطب المبني على الدليل و التدقيق الإكلينيكي
-FAC307M	٥٠	٥٠	- قسم الميكروبيولوجى	- Advanced infection control.	- مكافحة العدوى متقدم
-FAC300G	٥٠	٥٠	وحدة ضمان الجودة	- Quality assurance of medical education.	- ضمان الجودة فى التعليم الطبى
-FAC300H	٥٠	٥٠	وحدة ضمان الجودة	- Quality assurance of clinical practice.	- ضمان الجودة فى الممارسة الإكلينيكية
-FAC309L	٥٠	٥٠	الصحة العامة و طب المجتمع	-Hospital management	- إدارة المستشفيات

- ٥- يعتبر الطالب ناجح فى المقرر الإختياري فى حالة حصوله على ٦٠% من مجموع درجة التحريرى والشفاوى والعملى ولا تضاف درجاته إلى المجموع الكلى
- ٥- رسالة بحثية يخصص لها ٤٠ نقطة معتمدة للأقسام الإكلينيكية و ٨٠ نقطة معتمدة للأقسام الأكاديمية الأساسية يتم التسجيل لها فى خلال عام بحد أقصى من تاريخ القيد للدرجة.
- ٦- عدد ١ بحث منشور أو مقبول للنشر من الرسالة فى دورية دولية مفهسة أو عدد ٢ بحث منشور من الرسالة فى دورية إقليمية أو محلية متميزة و يخصص لهذا البند ٤٠ نقطة معتمدة.
- ٧- يجوز لمن يرى من الأقسام الأكاديمية توزيع نقاط التدريب العلمى و النقاط المخصصة للرسالة كما هو معمول به فى الأقسام الإكلينيكية (٤٠ نقطة للرسالة، ١٢٣ نقطة للتدريب العلمى) على أن يوضح هذا فى توصيف البرنامج.

مادة (٩):

يجوز للطالب مناقشة الرسالة وإجازتها من لجنة الحكم قبل أو بعد تقدمه للإمتحان التحريرى النهائى بالجزء الثانى بشرط أن يكون قد مر سنتين على الأقل من تاريخ تسجيل موضوع الرسالة.

مادة (١٠):

يحق للطالب التقدم لإمتحانات درجة الدكتوراة فى مقررات العلوم الطبية الأساسية (الإحصاء الطبي - طرق البحث العلمي- الجوانب الأخلاقية و القانونية فى الممارسة الطبية و البحث العلمي) بعد مرور ٦ أشهر من تاريخ قيده للدرجة بعد إستيفاء النقاط المعتمدة لهذه المقررات و يحق للطالب التقدم للإمتحان فى باقى مقررات الجزء الأول بعد مرور عام من تاريخ قيده للدرجة بعد إستيفاء النقاط المعتمدة لهذه المقررات .

مادة (١١):

يحق للطالب التقدم لإمتحانات درجة الدكتوراة فى المقررات فى مادة التخصص بعد مرور أربعة أعوام على الأقل من تاريخ قيده للدكتوراة وبعده إستيفاء النقاط المعتمدة لهذه المقررات والتدريب الإكلينيكي والأنشطة العلمية فى مادة التخصص .

و يحق للطالب التسجيل والتقدم للإمتحان فى المقررات الإختيارية مع الجزء الأول أو الثانى .

مادة (١٢):

لا يحصل الطالب على درجة الدكتوراة إلا بعد إستيفاء جميع النقاط المعتمدة وإتمام البرنامج التدريسي المتقدم وفقاً لتوصيف البرامج المعتمدة وإستكمال كتاب الأنشطة والأداء بحد ادنى ٨٠% على الأقل من النقاط المعتمدة فى كل بند على حدى وإعتماده من مجلس القسم العلمى المسئول عن الدرجة وفقاً لإعتماد المدير الأكاديمى ومنسق البرنامج.

كذلك إجازة الرسالة والنشر البحثى وإجتيازه الإختبارات فى المقررات الأساسية والإختيارية ومادة التخصص.

مادة (١٣):

يحق للطالب الذى يرسب فى أى من المقررات أن يتقدم لنفس الإمتحان فى المرة التالية مباشرة وإذا تكرر رسوبه ٤ مرات يتحتم عليه التسجيل " إعادة أكتساب النقاط المعتمدة" لحضور المقرر من جديد .

الباب الثاني

المسميات والكود الرقمي للأقسام العلمية
والوحدات والدرجات الممنوحة

الباب الثاني
المسميات والكود الرقمي للأقسام العلمية
والوحدات والدرجات الممنوحة من كل منها

مادة (١٤): تتكون كلية طب أسبوط من الأقسام والوحدات التالية والدرجات الممنوحة من كل منها :-

v النظام الكودي للأقسام العلمية بالكلية التي تمنح درجات علمي

م	القسم	كود القسم	كود الدكتوراة (٣٠٠)	كود الماجستير (٢٠٠)
Ø الأقسام العلمية الأكاديمية				
١	التشريح الأدمى وعلم الأجنة	ANA001	ANA300	ANA200
٢	قسم الهستولوجيا (علم الأنسجة وبيولوجيا الخلية)	HIS002	HIS300	HIS200
٣	قسم الفسيولوجيا الطبية	PHY003	PHY300	PHY200
٤	قسم الكيمياء الحيوية الطبية	MBC004	MBC300	MBC200
٥	قسم الباثولوجيا	PAT005	PAT300	PAT200
٦	قسم الفارماكولوجيا الطبية	PHA006	PHA300	PHA200
٧	قسم الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة	MIC007	MIC300	MIC200
٨	قسم الطفيليات الطبية	PAR008	PAR300	PAR200
٩	قسم الصحة العامة وطب المجتمع	COM009	COM300	COM200 OCC200 FAM200 PRH200
١٠	قسم الطب الشرعى والسموم الإكلينيكية	FMT010	FMT300	FMT200
Ø الأقسام العلمية الإكلينيكية				
١١	قسم الجراحة	SUR011	SUR300 PSU300	SUR200
١٢	قسم جراحة القلب والصدر	CTS012	CTS300	--
١٣	قسم جراحة التجميل والحروق	PLS013	PLS300	PLS200
١٤	قسم جراحة المخ والأعصاب	NES014	NES300	NES200
١٥	قسم جراحة الأوعية الدموية والشرابين	VAS015	VAS300	VAS200
١٦	قسم جراحة المسالك البولية والتناسلية	URO016	URO300	URO200
١٧	قسم جراحة العظام	ORT017	ORT300	ORT200
١٨	قسم الأمراض الباطنة	MED018	MED300 REN300 BLO300	MED200 REN200 BLO200 CCM 200
١٩	قسم الأمراض الصدرية والتدرن	CHT019	CHT300	CHT200
٢٠	قسم الأمراض العصبية والنفسية	NAP020	NEU300 PSY300	NAP200
٢١	قسم الأمراض الجلدية والتناسلية وطب الذكورة	DVA021	DVA300	DVA200
٢٢	قسم الطب الطبيعي والروماتيزم والتأهيل	PRR022	PRR300	PRR200

٧ تابع النظام الكودى للأقسام العلمية بالكلية التى تمنح درجات علمية

م	القسم	كود القسم	كود الدكتوراة (٣٠٠)	كود الماجستير (٢٠٠)
Ø الأقسام العلمية الإكلينيكية				
٢٣	قسم طب المناطق الحارة والجهاز الهضمى	GIT023	GIT300	GIT200
٢٤	قسم أمراض النساء والتوليد	OBG024	OBG300	OBG200
٢٥	قسم طب الأطفال	PED025	PED300	PED200
٢٦	قسم طب وجراحة العيون	OPH026	OPH300	OPH200
٢٧	قسم علاج الأورام والطب النووى	ONM027 CLO027	ONM300 CLO300	ONM200 CLO200
٢٨	قسم الأشعة التشخيصية	RAD028	RAD300	RAD200
٢٩	قسم التخدير والعناية المركزة	AIP029	AIP300	AIP200 EMM200
٣٠	قسم الأنف والأذن والحنجرة	ENT030	ENT300	ENT200 PHO200 ADU200
٣١	قسم الباثولوجيا الإكلينيكية	CCP031	CCP300	CCP200
٣٢	قسم طب القلب والأوعية الدموية	CAR032	CAR300	CAR200

٧ الدرجات العلمية التي تمنحها جامعة أسيوط بناء على طلب كلية الطب

مادة (١٥) تمنح جامعة أسيوط بناء على طلب كلية الطب- الدرجات العلمية الآتية:-

أ- درجة ماجستير في التخصصات التالية حسب ترتيب الأقسام:

- ١- التشريح الآدمي وعلم الأجنة.
- ٢- الهستولوجيا (علم الأنسجة وبيولوجيا الخلية) .
- ٣- الفسيولوجيا الطبية.
- ٤- الكيمياء الحيوية الطبية.
- ٥- الباثولوجيا.
- ٦- الفارماكولوجيا الطبية.
- ٧- الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة.
- ٨- الطفيليات الطبية.
- ٩- الصحة العامة وطب المجتمع.
- ١٠- الطب المهني و البيئي.
- ١١- الطب الشرعي والسموم الإكلينيكية.
- ١٢- الجراحة .
- ١٣- جراحة المخ والأعصاب.
- ١٤- جراحة المسالك البولية والتناسلية.
- ١٥- جراحة العظام.
- ١٦- الأمراض الباطنة.
- ١٧- أمراض الكلى .
- ١٨- أمراض الدم الإكلينيكي .
- ١٩- الأمراض الصدرية والتدرن.
- ٢٠- الأمراض العصبية والنفسية.
- ٢١- الأمراض الجلدية والتناسلية .
- ٢٢- الروماتيزم والتأهيل.
- ٢٣- طب المناطق الحارة والجهاز الهضمي.
- ٢٤- التوليد وامراض النساء .
- ٢٥- طب الأطفال.
- ٢٦- طب وجراحة العين.
- ٢٧- علاج الاورام.
- ٢٨- الطب النووي

- ٢٩ - الأشعة التشخيصية.
- ٣٠ - التخدير والعناية المركزة الجراحية.
- ٣١ - الأنف والأذن والحنجرة.
- ٣٢ - أمراض التخاطب.
- ٣٣ - السمعيات.
- ٣٤ - الباثولوجيا الإكلينيكية .
- ٣٥ - طب القلب والأوعية الدموية.
- ٣٦ - طب الأسرة
- ٣٧ - الدراسات السكانية والصحة الانجابية
- ٣٨ - جراحة التجميل والتكميل
- ٣٩ - طب الطوارئ
- ٤٠ - طب الحالات الحرجة
- ٤١ - جراحة الأوعية الدموية والشرابين

ب- درجة دكتور في الطب في أحد فروع التخصصات الآتية:

- ١ - التشريح الأدمى وعلم الأجنة.
- ٢ - الهستولوجيا (علم الأنسجة وبيولوجيا الخلية) .
- ٣ - الفسيولوجيا الطبية.
- ٤ - الكيمياء الحيوية الطبية.
- ٥ - الباثولوجيا.
- ٦ - الفارماكولوجيا الطبية .
- ٧ - الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة.
- ٨ - الطفيليات الطبية.
- ٩ - الصحة العامة وطب المجتمع.
- ١٠ - الطب المهني و البيئي.
- ١١ - الطب الشرعى والسموم الإكلينيكية.
- ١٢ - الجراحة .
- ١٣ - جراحة القلب والصدر.
- ١٤ - جراحة التجميل والحروق.
- ١٥ - جراحة المخ والأعصاب.
- ١٦ - جراحة الأوعية الدموية والشرابين.
- ١٧ - جراحة المسالك البولية والتناسلية.
- ١٨ - جراحة العظام.
- ١٩ - الأمراض الباطنة

- ٢٠- أمراض الكلى .
- ٢١- أمراض الدم الإكلينيكي .
- ٢٢- الأمراض الصدرية والتدرن.
- ٢٣- الأمراض العصبية .
- ٢٤- الطب النفسي.
- ٢٥- الأمراض الجلدية والتناسلية.
- ٢٦- الروماتيزم والتأهيل.
- ٢٧- طب المناطق الحارة والجهاز الهضمي.
- ٢٨- التوليد وأمراض النساء .
- ٢٩- طب الأطفال.
- ٣٠- طب وجراحة العين.
- ٣١- علاج الاورام.
- ٣٢- الطب النووي
- ٣٣- الأشعة التشخيصية.
- ٣٤- التخدير والعناية المركزة الجراحية.
- ٣٥- الأنف والأذن والحنجرة.
- ٣٦- أمراض التخاطب.
- ٣٧- السمعيات.
- ٣٨- الباثولوجيا الإكلينيكية.
- ٣٩- طب القلب والأوعية الدموية.
- ٤٠- جراحة الأطفال.

ج- الدرجات العلمية التي يمنحها كل قسم على حدى

الدرجة العلمية	القسم	م
<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير التشريح الأدمى و علم الأجنة • دكتوراة التشريح الأدمى و علم الأجنة 	قسم التشريح الأدمى و علم الأجنة	١
<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الهستولوجيا وبيولوجيا الخلية • دكتوراة الهستولوجيا وبيولوجيا الخلية 	قسم الهستولوجيا (علم الأنسجة وبيولوجيا الخلية)	٢
<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الفسيولوجيا الطبية • دكتوراة الفسيولوجيا الطبية 	قسم الفسيولوجيا الطبية	٣
<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الكيمياء الحيوية الطبية • دكتوراة الكيمياء الحيوية الطبية 	قسم الكيمياء الحيوية الطبية	٤

٥	قسم الباثولوجيا	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الباثولوجيا • دكتوراة الباثولوجيا
٦	قسم الفارماكولوجيا الطبية	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الفارماكولوجيا الطبية • دكتوراة الفارماكولوجيا الطبية
٧	قسم الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة • دكتوراة الميكروبيولوجيا الطبية والمناعة
٨	قسم الطفيليات الطبية	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الطفيليات الطبية • دكتوراة الطفيليات الطبية
٩	قسم الصحة العامة وطب المجتمع	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الصحة العامة وطب المجتمع • دكتوراة الصحة العامة وطب المجتمع • ماجستير الطب المهني و البيئي • دكتوراة الطب المهني و البيئي • ماجستير طب الأسرة • ماجستير الدراسات السكانية والصحة الانجابية
١٠	قسم الطب الشرعى والسموم الإكلينيكية	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الطب الشرعى والسموم الإكلينيكية • دكتوراة الطب الشرعى والسموم الإكلينيكية
١١	قسم الجراحة	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الجراحة • دكتوراة الجراحة • دكتوراة جراحة الأطفال
١٢	قسم جراحة القلب والصدر	<ul style="list-style-type: none"> • دكتوراة جراحة القلب والصدر
١٣	قسم جراحة التجميل	<ul style="list-style-type: none"> • دكتوراة جراحة التجميل • ماجستير جراحة التجميل والتكميل
١٤	قسم جراحة المخ والأعصاب	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير جراحة المخ والأعصاب • دكتوراة جراحة المخ والأعصاب
١٥	قسم جراحة الأوعية الدموية	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير جراحة الأوعية الدموية • دكتوراة جراحة الأوعية الدموية
١٦	قسم جراحة المسالك البولية والتناسلية	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير جراحة المسالك البولية والتناسلية • دكتوراة جراحة المسالك البولية والتناسلية
١٧	قسم جراحة العظام	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير جراحة العظام • دكتوراة جراحة العظام
١٨	قسم الأمراض الباطنة	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الأمراض الباطنة • دكتوراة الأمراض الباطنة • ماجستير أمراض الكلى • دكتوراة أمراض الكلى • ماجستير أمراض الدم الإكلينيكي • دكتوراة أمراض الدم الإكلينيكي • ماجستير طب الحالات الحرجة

١٩	قسم الأمراض الصدرية والتدرن	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الأمراض الصدرية والتدرن • دكتوراة الأمراض الصدرية والتدرن
٢٠	قسم الأمراض العصبية والنفسية	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الأمراض العصبية والنفسية • دكتوراة الأمراض العصبية • دكتوراة الطب النفسي
٢١	قسم الأمراض الجلدية والتناسلية وطب الذكورة	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الأمراض الجلدية والتناسلية • دكتوراة الأمراض الجلدية والتناسلية
٢٢	قسم الطب الطبيعي والروماتيزم والتأهيل	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الروماتيزم والتأهيل • دكتوراة الروماتيزم والتأهيل
٢٣	قسم طب المناطق الحارة والجهاز الهضمي	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير طب المناطق الحارة والجهاز الهضمي • دكتوراة طب المناطق الحارة والجهاز الهضمي
٢٤	قسم امراض النساء والتوليد	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير التوليد و امراض النساء • دكتوراة التوليد و امراض النساء
٢٥	قسم طب الأطفال	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير طب الأطفال • دكتوراة طب الأطفال
٢٦	قسم طب وجراحة العيون	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير طب وجراحة العيون • دكتوراة طب وجراحة العيون
٢٧	قسم علاج الاورام والطب النووي	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير علاج الاورام • دكتوراة علاج الاورام • ماجستير الطب النووي • دكتوراة الطب النووي
٢٨	قسم الأشعة التشخيصية	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الأشعة التشخيصية • دكتوراة الأشعة التشخيصية
٢٩	قسم التخدير والعناية المركزة	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير التخدير والعناية المركزة الجراحية • دكتوراة التخدير والعناية المركزة الجراحية • ماجستير طب الطوارئ
٣٠	قسم الأنف والأذن والحنجرة	<ul style="list-style-type: none"> • ماجستير الأنف والأذن والحنجرة • دكتوراة الأنف والأذن والحنجرة • ماجستير أمراض التخاطب • دكتوراة أمراض التخاطب • ماجستير السمعيات • دكتوراة السمعيات

٣١	قسم الباثولوجيا الإكلينيكية	. ماجستير الباثولوجيا الإكلينيكية . دكتوراة الباثولوجيا الإكلينيكية
٣٢	قسم طب القلب والأوعية الدموية	. ماجستير طب القلب والأوعية الدموية . دكتوراة طب القلب والأوعية الدموية

مادة (١٦):

أ- يجوز للجامعة بناء على طلب من الكلية إضافة درجة علمية جديدة ويشمل ذلك تغير مسمى الدرجة وفقا للشروط الآتية:

أولاً: ان يتقدم مجلس القسم العلمى المسئول عن الدرجة بالمستندات الآتية:

(١) نسخة معتمدة من المجلس تتضمن:

- أ- أهداف البرنامج الجديد وتميزه عن جميع البرامج الممنوحة من الجامعة فى نفس الدرجة العلمية (ماجستير ، دكتوراة).
 - ب- دواعى وجود البرنامج الجديد من حيث مواكبته للتطورات الحديثة وخدمة المجتمع وإضافة تخصصات علمية دقيقة.
 - ج- توصيف كامل للبرنامج ومقرراته وفقا للمعايير المحدده من وحدة ضمان الجوده بالكلية والمعتمدة من مجلس الكلية.
 - د- خطة للتدريس بالبرنامج ومدى وفرة اعضاء هيئة التدريس القادرين على التدريس والتدريب فى هذا البرنامج.
- (٢) إعتقاد عدد ثلاث مراجعين خارجين على الأقل للبرنامج فى نفس التخصص وتوصيفه من خارج جامعة أسيوط على ان يكون تحديد أسمائهم من قبل القسم بعد موافقة مجلس الكلية.

ثانياً: يشكل عميد الكلية لجنة مكونة من:

أ.د/ عميد الكلية.

أ. د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا.

أ.د/ مدير وحدة ضمان الجودة.

- عدد ٣ من أعضاء هيئة التدريس من داخل القسم العلمى المسئول عن الدرجة .

- عدد ٣ من أعضاء هيئة التدريس من الكلية من خارج القسم وذلك لدراسة مقترح البرنامج.

ثالثاً: فى حالة موافقة اللجنة المشكلة على مقترح البرنامج يعرض المقترح على مجلس الكلية وفى حالة موافقة مجلس الكلية يرفع الى مجلس الجامعة لإعتماده وإضافته إلى اللائحة دون الرجوع إلى لجنة القطاع والمجلس الأعلى للجامعات (أسوة بلوائح أخرى تم إعتمادها بكليات فى جامعة أسيوط – مثال كلية تجارة أسيوط).

ب- يجوز للجامعة بناءً على طلب من الكلية منح شهادة باسم " شهادة التخصص المهني الدقيق " فى أحد فروع الطب الدقيقة (علي سبيل المثال Echo Cardiography - المناظير – قسطرة القلب ... الخ) وتعتبر شهادة مهنية تدريبية.

✓ يشترط للتقدم لهذه الشهادة التدريبية المهنية أن يكون حاصلاً علي الدكتوراة أو الماجستير.

✓ مدة التدريب يحددها القسم المختص طبقاً لمتطلبات الدراسة والتدريب .

✓ تتقدم الكلية من خلال مجلس الجامعة للجنة القطاع الطبي بطلب الموافقة علي إنشاء الشهادة موثقة

بما يفيد أهلية القسم المختص بإعطاء هذه الشهادة من كوادر وخبرة وإمكانيات تقنية.

✓ تشكل لجنة القطاع الطبي لجنة من الخبراء فى هذا التخصص للدراسة ورفع تقرير للجنة القطاع.

الباب الثالث

نظام الدراسة وقواعد احتساب النقاط
المعتمدة والنظام الكودي للمقررات

الباب الثالث نظام الدراسة وقواعد إحتساب النقاط المعتمده والنظام الكودى للمقررات

مزايا وأهداف نظام النقاط المعتمدة:

- ١- تشجيع كل من الطالب و الاستاذ على تنويع جهود التعليم داخل وخارج قاعات الدراسة وتقييم هذه الجهود.
- ٢- تشجيع التدريب المهني كجزء من التعلم واعطاء الطالب تقديرا على هذا الجهد.
- ٣- يساعد فى الاعتماد المؤسسى واعتماد البرامج التعليمية لدى جهات الاعتماد الأكاديمى.
- ٤- يساعد الجامعات والمؤسسات التعليمية على تطوير برامجها الأكاديمية ومستوى الأداء.

الخصائص الرئيسية لنظام النقاط المعتمدة:-

. يتضمن هذا النظام ٢ درجة علمية (ماجستير ، دكتوراة).

نظام النقاط المعتمدة ECTS .

نظام ECTS هو النظام الذى يتم تطبيقه فى وزن المقررات الدراسية وفى تقييم الطلاب والمعتمد من المنظمة الأوروبية للتعليم العالى.

* ويعتبر هذا النظام طريقة منهجية لتوصيف البرامج الدراسية عن طريق تحديد نقاط معتمدة لأجزاء البرامج الدراسية استناداً إلى الجهد الدراسى المبذول من الطالب متمثلاً فى عدد الساعات الدراسية المطلوبة للوصول للأهداف التعليمية (ILOS) ويستند هذا النظام إلى أن الطالب المتفرغ خلال سنة دراسية يستطيع بذل من ١٥٠٠ إلى ١٨٠٠ ساعة عمل دراسى تترجم كل ٢٥ - ٣٠ ساعة منها إلى نقطة واحدة معتمدة تضاف إلى رصيده بحيث يستطيع الطالب تجميع حوالى ٥٠ - ٦٠ نقطة معتمدة خلال العام أو المستوى الدراسى الواحد كحد أقصى وتعكس النقاط المعتمدة كمية الجهد (العمل) المطلوب لكل وحدة من المقرر ويشتمل على الجهود الأكاديمية والتدريبية مثل حضور المحاضرات والدروس العملية والإكلينيكية وأنشطة التعلم الذاتى والورش العلمية والبحوث وخلافه سواء فى المكتبة أو المستشفى أو قاعات الدرس أو المنزل ولذلك فإن نظام النقاط المعتمدة يركز على العبء الإجمالى للطلاب وليس قاصراً على ساعات اللقاء مع الأساتذة (Contact hours) .

يتم توزيع النقاط المعتمدة على كل وحدات المقرر سواء كانت مقررات إجبارية أو إختيارية وتمنح النقاط المعتمدة فقط عندما يكمل دراسة المقرر ويؤدى كل الإمتحانات المطلوبة بنجاح .

. الحد الأدنى للنقاط المعتمدة فى البرنامج = ٦٠ نقطة معتمدة .

- النقطة المعتمدة تحتاج من ٢٥ - ٣٠ ساعة عمل بما في ذلك المحاضرات والتدريبات الإكلينيكية العملية والإمتحانات والمشاريع والبحوث المكتبية وحل الواجبات وأي جهود علمية أخرى تعتمد على الطالب.
- يبلغ جهد الطالب المنتظم من ٧٥٠ - ٩٠٠ ساعة في الفصل الدراسي الواحد أو ما بين ١٥٠٠ - ١٨٠٠ ساعة في العام الواحد.
- يتكون عبء الطالب في نظام النقاط المتعددة من الوقت المطلوب لإكمال كل الأنشطة التعليمية التي تم تخطيطها مثل حضور المحاضرات والندوات والمشاريع والإمتحانات وأي جهود علمية أخرى.
- توزع النقاط المعتمدة على كل العناصر التعليمية للبرنامج الدراسي (المقررات، والأبحاث،.....)
- وتعكس كمية الجهد المطلوب لكل عنصر لتحقيق أهدافه المحددة أو ما تم تحقيقه من التعلم إلى إجمالي كمية الجهد المطلوب لإكمال عام دراسي كامل بنجاح.

النظام الكودي للمقررات:-

- يوضع رمز كودي للبرامج الدراسية يبدأ بالرمز الكودي للقسم العلمي المسئول عن الدرجة يليه الرقم الدال على مستوى المقرر " كود ٢٠٠" للماجستير و" كود ٣٠٠" للدكتوراة ثم الإنتهاء برقم المقرر في خانتي الأحاد والعشرات ويكون رقم المقرر هو الرقم الخاص بالقسم الذي يقوم بالتدريس أو الذي يشارك في التدريس مع القسم العلمي المسئول عن الدرجة وفي حالة قيام أكثر من قسم في مشاركة القسم العلمي المسئول عن الدرجة في تدريس ذات المقرر يكتفى بكود القسم العلمي المسئول عن الدرجة مضافاً إليه الرمز # وحرف A....B...C للمقرر.
- بالنسبة للمقررات الإختيارية التي تنظمها الكلية للطلاب كشرط للحصول على الدرجة يبدأ الرمز الكودي للمقرر بالرمز FAC يليه الرقم الدال على مستوى المقرر و القائم بالتدريس كما هو موضح أعلاه.

مادة (١٧):

أ- طريقة حساب النقاط المعتمدة:

النقطة المعتمدة الواحدة تعادل:

- ١. ساعة محاضرة نظري في الأسبوع لمدة فصل دراسي واحد "١٥ أسبوع" بالإضافة إلى ١-٢ ساعة واجب أو دراسة خارج المحاضرة.
 - ٢. ساعة عملي أو تدريب إكلينيكي في الأسبوع لمدة فصل دراسي واحد "١٥ أسبوع".
- بالإضافة إلى ٢ ساعة تدريب إكلينيكي أو عملي يتم من خلاله إكتساب مهارات تحت إشراف المعلم.

ب- منح النقاط المعتمدة

- لا يمنح الطالب النقاط المعتمدة في إى مقرر إلا بعد التأكد من اكتساب الطالب لنواتج التعلم المستهدفة لهذا المقرر وذلك من خلال إستيفاء المتطلبات الواردة في كراسة الأنشطة والتي تشمل تقييم أداء الطالب إثناء فترة الدراسة للتأكد من أكتسابه لنواتج التعلم المستهدفة

مادة (١٨):

يقوم كل قسم بتحديد كافة الساعات المطلوبة من الطالب لتحقيق المخرجات التعليمية المستهدفة وتشمل هذه الساعات كل نشاط يقوم به الطلاب مثل المحاضرات والتطبيقات العملية والمعملية والتدريب الإكلينيكي بالإضافة إلي أعمال دراسية أو عملية تؤدي خارج القسم ومرتبطة بالمقرر التعليمي. يقوم كل قسم بتحديد العلاقة بين الساعات المطلوبة "من خلال كتاب الأنشطة" وبين النقاط المعتمدة حسب القواعد العامة المنصوص عليها في بنود اللائحة.

مادة (١٩) :

بيان بإجمالي النقاط المعتمدة للبرامج الدراسية درجة الماجستير (١٨٠):-

العلوم الإكلينيكية:

الجزء الاول " ٤٠ " نقطة معتمدة (سنة واحدة على الأقل) ويشمل:

- ١- مقررات أساسية أكاديمية إجبارية ٨-١٢ نقطة معتمدة.
- ٢- مقررات إكلينيكية عامه إجباريه ٢-٦ نقطة معتمدة.
- ٣- مقررات إختيارية ٢ نقطة معتمدة.
- ٤- تدريب إكلينيكي أساسي وأنشطة علمية ٢٤ نقطة معتمدة موزعة كالآتي:
 - أ- تدريب إكلينيكي أساسي في المقررات الإكلينيكية من غير التخصص ذات الصلة ١٠ نقطة معتمدة.
 - ب- تدريب إكلينيكي وأنشطة علمية في مادة التخصص ١٤ نقطة معتمدة.

الرسالة: وتشمل ٢٠ نقطة معتمدة.

الجزء الثاني " ١٢٠ " نقطه معتمدة (عامان) وتشمل:-

- ١- مقررات دراسية في مادة التخصص ٢٤ نقطة معتمدة.
- ٢- تدريب إكلينيكي وأنشطة علمية في مجال مادة التخصص ٩٦ نقطة معتمدة.

العلوم الأساسية:

الجزء الاول " ٤٠ " نقطة معتمدة (سنة واحدة على الأقل) ويشمل :

- ١- مقررات أساسية أكاديمية إجبارية ٨ نقطة معتمدة.
- ٢- مقررات إختيارية ٢ نقطة معتمدة.
- ٣- تدريب عملي وأنشطة علمية ٣٠ نقطة معتمدة موزعة كالآتي:
 - أ- تدريب عملي في المقررات الأساسية الأكاديمية الإجبارية ١٠ نقطة معتمدة.
 - ب- تدريب عملي وأنشطة علمية في مادة التخصص ٢٠ نقطة معتمدة.

الرسالة : وتشمل ٢٠ نقطة معتمدة

الجزء الثاني ١٢٠ نقطة معتمدة (عامان) وتشمل:

- ١- مقررات دراسية فى مادة التخصص ٢٤ نقطة معتمدة.
- ٢- تدريب عملى وأنشطة عملية فى مادة التخصص ٩٦ نقطة معتمدة.

درجة الدكتوراة

(٤ أعوام على الاقل)

العلوم الاكلينيكية:

ويتطلب من ٤٢٠ نقطة معتمدة وتشمل:

- ١- (١٨٠) تخصص لدرجة الماجستير التى سبق الحصول عليها.
- ٢- الرسالة (٤٠) نقطة للعلوم الإكلينيكية + عدد ١ بحث منشور أو مقبول للنشر من الرسالة فى دورية دولية مفهرسة أو عدد ٢ بحث منشور من الرسالة فى دورية إقليمية أو محلية متميزة و يخصص لهذا البند ٤٠ نقطة معتمدة.
- ٣- مقررات دراسية فى علوم أساسية يحددها القسم (١٠) يخصص منها ثلاث نقاط معتمدة للمقررات الاتية (الأحصاء الطبى FAC309A – طرق البحث العلمى FAC309B - الجوانب الاخلاقية والقانونية فى الممارسة الطبية والبحث العلمى FAC310C).
- ٤- مقررات دراسية فى مادة التخصص (٢٤).
- ٥- تدريب إكلينكى/عملى وأنشطة علمية فى مادة التخصص (١٢٣).
- ٦- مقررات إختيارية (٣).

العلوم الأساسية:

ويتطلب من ٤٢٠ نقطة معتمدة وتشمل:

- ١- (١٨٠) تخصص لدرجة الماجستير التى سبق الحصول عليها.
- ٢- الرسالة (٨٠) نقطه للعلوم الأساسية + عدد ١ بحث منشور أو مقبول للنشر من الرسالة فى دورية دولية مفهرسة أو عدد ٢ بحث منشور من الرسالة فى دورية إقليمية أو محلية متميزة و يخصص لهذا البند ٤٠ نقطة معتمدة.
- ٣- مقررات دراسية فى علوم أساسية يحددها القسم (١٠) يخصص منها ثلاث نقاط معتمدة للمقررات الاتية (الأحصاء الطبى FAC309A – طرق البحث العلمى FAC309B - الجوانب الاخلاقية والقانونية فى الممارسة الطبية والبحث العلمى FAC310C)
- ٤- مقررات دراسية فى مادة التخصص (٢٤).
- ٥- تدريب عملى وأنشطة علمية في مادة التخصص (٨٣).
- ٦- مقررات إختيارية (٣).

الباب الرابع

الهيكل التنظيمي لإدارة البرنامج وقواعد
توصيف البرامج والمقررات وتحديثها

الباب الرابع الهيكل التنظيمي لإدارة البرنامج وقواعد توصيف البرامج والمقررات وتحديثها

مادة (٢٠):

يجب أن يكون لكل برنامج من برامج الماجستير والدكتوراة مديراً أكاديمياً ومنسقاً مسؤولين امام إدارة الكلية عن كافة أنشطة البرنامج كما هو مبين بالملحق رقم (١) ويعين بناءً على موافقة مجلس القسم العلمي المسئول عن الدرجة.

مادة (٢١):

يتعين على الأقسام العلمية المسئولة عن درجات الماجستير والدكتوراة توصيف برامجها ومقرراتها وتحديثها بما يتطابق مع:-

- . معايير اعتماد البرامج التعليمية بصفة عامة وبرامج الدراسات العليا الصادرة من الهيئة القومية لضمان الجودة والاعتماد.
- . المعايير الأكاديمية المختاره من الكلية والمعتمدة من وحدة ضمان الجودة ومجلس الكلية.

مادة (٢٢):

الموجه الأكاديمي

§ الموجه الأكاديمي هو أحد أعضاء هيئة التدريس يختاره القسم المختص لكل طالب من طلاب الدراسات العليا عند القيد على أن يكون أحد المشرفين على رسالة الطالب و يتولى الموجه تقديم التوجيه الأكاديمي خلال الفترة الدراسية.

§ يتولى الموجه الأكاديمي المهام الآتية:-

- أ- مساعدة الطالب على إختيار وترتيب المقررات الدراسية.
 - ب- مساعدة الطالب على إستكمال التدريب العلمى / الإكلينيكي المطلوب فى الاقسام المختلفة بما فى ذلك إستكمال التسجيل فى كراسة الأنشطة.
 - ج- مساعدة الطالب على اختيار موضوع الرسالة بالتنسيق مع أعضاء لجنة الإشراف على الرسالة.
- § متابعة مدى تقدم الطالب خلال الدراسة فى المقررات والتدريب والإمتحانات والرسالة.
- § يقوم كل قسم بإعداد خطة سنوية لتوزيع الموجه الأكاديمي على الطلاب الجدد وفقاً لقواعد معلنة ومحددة.

§ التعامل مع الطالب فى حالة تعثره وتشجيع التميز.

§ مساعدة الطالب على نشر الأبحاث المطلوبة وكافة الأنشطة العلمية الأخرى.

قواعد التنفيذ:-

لتحقيق الحد الأدنى من الاتصال الفعال بين الموجه الأكاديمي والطالب يجب:-

§ عقد مقابلة واحدة مع الطالب كل ٣ شهور على الأقل.

§ كتابة تقرير عن مدى تقدم الطالب في الدراسة والتدريب والرسالة كل ٦ شهور. (يلحق بكتابة الأنشطة والأداء الخاصة على حدى و تقدم نسخة منه للجنة الدراسات العليا.

§ يقدم الموجه الأكاديمي للطالب تقريراً نهائياً قبل تقدم الطالب لإمتحان الجزء الثانى يعرض على مجلس القسم العلمى المسئول عن الدرجة وتسلم نسخة منه لمكتب متابعة طلاب الدراسات العليا التابع للجنة الدراسات العليا وأخر لوحدة ضمان الجودة ووحدة ضمان الجودة بالكلية.

قواعد إختيار الموجه الأكاديمي

§ يحق لجميع أعضاء هيئة التدريس أن يكونوا موجهين أكاديميين لطلاب الدراسات العليا.

§ يفضل أن يكون أحد المشرفيين على الرسالة وتكون الأولوية للمشرف الرئيسى على الرسالة ثم للمشرف الثانى إذا كان المشرف الرئيسى موجهاً أكاديمياً على طالب أخر في نفس الدرجة العلمية ثم للمشرف الثالث وهكذا.....

§ لايجوز أن يكون عضو هيئة التدريس بالقسم موجهاً لأكثر من طالب في الدرجة الواحدة إلا بعد أن يكون قد أشارك جميع أعضاء هيئة التدريس بالقسم في التوجيه الأكاديمي لأحد طلاب الدكتوراة أو الماجستير.

§ يعتمد اختيار الموجهيين الأكاديميين في مجالس الأقسام المختصة و لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية.

§ فى حالة سفر أو إغارة أو وفاة الموجه الأكاديمي للطلاب خلال فترة دراسته ينقل التوجيه الأكاديمي للطالب على من يليه فى الدرجة العلمية من المشرفين على أن يحتسب ذلك من عدد الطلاب المنوط بهم عضو هيئة التدريس أكاديمياً.

القواعد العامة لرسائل الماجستير والدكتوراة

مادة (٢٣) :

يراعى عند إختيار موضوعات الماجستير أو الدكتوراة أن تتسم بالحدائة والجدية وتتفق مع الخطة البحثية للكلية والجامعة.

مادة (٢٤) :

يتم تسجيل رسالة الماجستير أو الدكتوراة بعد القيد للدرجة وبعده أقصى ستة شهور لدرجة الماجستير وعام لدرجة الدكتوراة.

مادة (٢٥):

تكون رسالة الماجستير متوافقة مع أحد النماذج المحددة فى مادة (٤) وتعطى فى كل الأحوال الأولوية للأبحاث ذات الأهمية التطبيقية والتي تسهم فى حل المشكلات القائمة وفقاً لخطة الكلية.

مادة (٢٦):

تعطى الأولوية لرسائل الدكتوراة التي تتم ضمن المشروعات البحثية المتاحة بالكلية أو بالجامعة والتي تتيح الفرصة للأقسام المختلفة لتناول المشاكل البحثية من جوانب متعددة.

مادة (٢٧):

في حالة تغيير موضوع الرسالة تغييراً جوهرياً يحسب بدء التسجيل منذ تاريخ اعتماد التغيير وفي حالة تغيير موضوع أو عنوان الرسالة تغييراً غير جوهرياً أو إضافة مشرف جديد يعمل بتاريخ تسجيل الرسالة الأول.

مادة (٢٨):

لايجوز مناقشة رسالة ماجستير قبل سنة ورسالة دكتوراة قبل سنتين من تاريخ تسجيل موضوع الرسالة.

مادة (٢٩):

قواعد إختيار السادة المشرفين على رسائل الماجستير والدكتوراة وقواعد توزيع الأشراف

١- تقترح لجنة الدراسات العليا بعد أخذ رأى الأقسام ثم موافقة مجلس الكلية قواعد تشكيل لجان الإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراة بما يحقق المبادئ الآتية:-

✓ مراعاة التوافق بين تخصص أعضاء لجنة الإشراف وموضوع الرسالة.

✓ إن يكون من بين المشرفين إستاذاً على الأقل.

✓ مراعاة العدالة بين أعضاء هيئة التدريس فى القسم الواحد والتخصص الواحد.

✓ مراعاة إعطاء طالب الدراسات العليا الفرصة فى إختيار لجنة الإشراف وفقاً لترتيب الطلاب وبما لايتعارض مع المبادئ السابقة.

✓ لايجوز تعديل القواعد المعتمده من مجلس الكلية إلا بعد مرور عام كامل على تطبيقها وبإعتماد آخر من مجلس الكلية

مادة (٣٠):

قواعد تسجيل رسائل الماجستير أو الدكتوراة

✓ يجوز تسجيل موضوع رسائل الماجستير أو الدكتوراة بعد القيد للدرجة مباشرة و بحد أقصى ٦ شهور للماجستير وعام للدكتوراة.

✓ يتم مراجعة خطة البحث لرسالة الماجستير أو الدكتوراة من خلال مجلس القسم عن طريق مناقشتها فى جلسة علمية قبل اعتمادها من مجلس الكلية ويجب أن ينص الباحث فى البروتوكول المقدم على فقرة توضح مدى توافق البحث مع الخطة البحثية للكلية والجامعة.

✓ يعرض بروتوكول الرسالة على لجنة أخلاقيات البحث العلمى للتأكد من إستيفاء الجوانب الأخلاقية للبحث وذلك قبل عرضه على لجنة الدراسات العليا لإقراره تمهيداً لعرضه على مجلس الكلية.

✓ إذا استدعى موضوع الرسالة الأستعانة بذوى الخبرات العلمية فى غير التخصص الأسمى للباحث يراعى إضافة عضو هيئة تدريس من الأقسام المعنية إلى لجنة الإشراف .

٧ يجوز ان تضم إلى لجنة الإشراف عضو من جامعة أخرى (من داخل أو خارج ج.م.ع) من ذوى الخبرة فى فروع التخصص التى تنتمى إليها الرسالة .

٧ لا يؤثر تغيير عنوان الرسالة تغييراً غير جوهرياً أو إضافة أو إستبدال مشرف على الرسالة فى موعد المناقشة.

٧ فى حالة تغيير موضوع الرسالة تغييراً جوهرياً يحسب ميعاد التسجيل من تاريخ إعتقاد التغيير الجوهري لموضوع الرسالة ولا يحق للطالب أن يناقش الرسالة قبل عام لطلاب الماجستير وعاميين لطلاب الدكتوراة.

مادة (٣١):

قواعد خاصة بإستبدال أو إعاره أو وفاة عضو هيئة التدريس المشرف على رسالة الماجستير أو الدكتوراة

- ١- يرفع اسم المشرف من لجنة الإشراف على رسالة الماجستير أو الدكتوراة إذا تمت إعارته قبل مرور سنة كاملة من تاريخ تسجيل موضوع الرسالة وفى هذه الحالة يسند الإشراف إلى عضو هيئة تدريس آخر.
- ٢- فى حالة إعاره المشرف على الرسالة إلى جهة خارج الجامعة بعد مرور عام على تسجيل موضوع الرسالة يقدم المشرف إلى مجلس الكلية تقرير كامل عن المدى الذى وصل إليه الطالب فى إعداد الرسالة وفى ضوء ذلك يعين المجلس من ينضم إليه فى الإشراف.
- ٣- عند وفاة أحد المشرفين على رسالة الدكتوراة يسند الإشراف إلى عضو آخر من القوائم المعلنة بناء على تقرير باقى أعضاء لجنة الإشراف.

مادة (٣٢):

قواعد إعتقاد صلاحية رسالة الماجستير / الدكتوراة للمناقشة

- ١- عند الإنتهاء المبدئى من الرسالة يقوم الطالب بتقديم طلب معتمد من جميع أعضاء لجنة الأشراف بالقسم يتضمن تقرير صلاحية الرسالة ويقدم ذلك معتمداً من أ.د/ رئيس القسم.
- ٢- تعتمد نسخة الرسالة المقدمة للمناقشة من السادة المشرفين وتعرض على مجلس القسم مرفقاً بها تقرير الصلاحية المعتمد من لجنة الإشراف وتعتبر هذه النسخة مرجعاً من حيث مطابقتها للنسخة المقدمة بعد المناقشة والموقعة من لجنة الحكم على الرسالة.
- ٣- يقوم باحث درجة الدكتوراة بتقديم نسخة إلى مجلس القسم المختص و لجنة الدراسات العليا ووحدة ضمان الجودة بالكلية من الأبحاث المستخلصة من الرسالة والتي تم نشرها فى مجلة محلية أو إقليمية أو عالمية محكمه فى مجال التخصص (عدد ١ بحث منشور أو مقبول للنشر من الرسالة فى دورية دولية مفهوسة أو عدد ٢ بحث منشور من الرسالة فى دورية إقليمية أو محلية متميزة) لإحتساب النقاط الخاصة بها.

مادة (٣٣) :

قواعد تشكيل لجان الحكم لرسائل الدكتوراة أو الماجستير

- ١- يقوم المشرف الرئيسى بعد موافقة باقى المشرفين على الرسالة باقتراح تشكيل لجنة الحكم على الرسالة من المهتمين بذات التخصص ويفضل من لهم خبرة بموضوع البحث وتؤخذ موافقة مجلس القسم على الإقتراح وتطبق قواعد قانون تنظيم الجامعات .
- ٢- يجوز بناء على ترشيح المشرف الرئيسى على الرسالة أن تضم لجنة الحكم أحد المشرفين على الرسالة شريطة أن يمثل مع المشرف الرئيسى صوتاً واحداً عند الحكم على الرسالة.

- ٣- يجوز أن يشترك الأساتذة المساعدون في لجان مناقشة رسائل الماجستير .
- ٤- يقوم الطالب بعرض نتائج الرسالة في جلسة علنية بالكلية / مقر الجامعة ويقدم كل محكم تقريراً فردياً على الرسالة كما يقدم المحكمون مجتمعين تقريراً جماعياً بقبول الرسالة من عدمه.
- ٥- يتم اعتماد قرار لجنة الحكم على الرسالة من مجلس الكلية ثم من الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

مادة (٣٤):

آليات وشكاوى التعامل مع تظلمات طلاب الدراسات العليا

أولاً:- شكاوى تتعلق بإجراءات القيد والتسجيل والتقدم للإمتحانات والمشاكل الخاصة بالدراسة والتدريب وتقديم العمل البحثى فى الرسالة

- ١- يتقدم الطالب بالشكوى إلى مكتب التظلمات والشكاوى بإدارة الدراسات العليا.
- ٢- يرفع المكتب إلى أ.د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث تشكيل لجنة برئاسته وتضم الأطراف المعنية على ان يبيت فى الشكوى خلال شهر من تاريخ التقدم.
- ٣- ترفع اللجنة توصياته فى صورة قرار يعتمد من لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية ويلم به الأطراف المعنية.

ثانياً:- تظلمات تتعلق بنتائج الإمتحانات

- ١- يتقدم الطالب بالتظلم إلى مكتب التظلمات والشكوى بإدارة الدراسات العليا خلال ١٠ أيام من إعلان النتيجة من خلال إستمارة تظلم لكل مقرر.
- ٢- يشكل السيد أ.د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث لجنة برئاسته وعضوية كل من رئيس الكنترول المختص + رئيس القسم + منسق البرنامج + الموجه الأكاديمى للطالب + عضو هيئة تدريس أو أكثر ممن له صلة بالإمتحانات الخاصة بالمقرر.
- ٣- تتولى اللجنة مراجعة تصحيح ورصد درجات فى المقرر وفقاً للوائح الجامعة والكلية وتصدر قرارها خلال خمسة عشر يوماً بدء من تقدم التظلم وترفع الى لجنة الدراسات العليا بمجلس الكلية.

ثالثاً : آليات التقدم بالشكوى (معلومات للطلاب) :

- تقدم بشكواك مباشرة إلى إدارة الدراسات العليا وسوف يتم إعطاؤك النموذج المعد لذلك من الموظف المسئول.
- يمكنك وضع الشكوى الخاصة بك فى صندوق تلقى الشكاوى الموجود بالكلية (ولكن يجب أن تكون معلومة المصدر كما سبق التوضيح).
- سرعة تقديم الشكوى قد يساعد فى حلها .
- فى حالة الشكاوى الجماعية والسرية سوف يتم الإستعاضة عن إسم الشاكى عند تقديم الشكوى للمسئول برقم الشكوى .
- **فى حالة التظلم من نتيجة مقرر :** يتقدم الطالب بطلب تظلم للإطلاع على ورق الإختبار ويقوم بسداد مبلغ مائة جنيه مصرى عن كل مقرر يرغب الطالب فى الإطلاع عليه فى صندوق الخدمة التعليمية قبل إنقضاء أسبوع من إعلان النتيجة علماً بأنه بقرار مجلس الجامعة يكون إطلاع الطالب على صورة ورقة الإجابة قاصر على الإمتحان التحريرى النظرى فقط دون الإمتحان الشفوى أو العملى .

على أن يتلقى الطالب رد في خلال أسبوع من تاريخ الترم للإطلاع على ورقة الإجابة بمكتب وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث .

رابعاً: آليات فتح صندوق الشكاوى وفحصها:-

- يتم فتح صندوق الشكاوى وفحصها بواسطة لجنة مكونة من السيد أ.د/ وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث + ممثل من وحدة ضمان الجودة + عضو هيئة تدريس من لجنة الدراسات العليا + مدير الدراسات العليا.

الباب الخامس

شروط الإلتحاق والحصول على الدرجة
العلمية وقواعد القيد والتسجيل ونظام
ومواعيد الإمتحان

الباب الخامس شروط الإلتحاق والحصول على الدرجة العلمية وقواعد القيد والتسجيل ونظام ومواعيد الامتحان

٧ أولاً شروط الإلتحاق

مادة (٣٥) :

يكون القيد للدراسات العليا بجميع برامجها بكلية طب أسيوط مرتين سنوياً خلال شهري أبريل وأكتوبر من كل عام بناء على قرار مجلس الكلية بعد أخذ رأى الأقسام العلمية.

مادة (٣٦) :

يشترط لمن يرغب القيد بأحد برامج الدراسات العليا بكلية طب أسيوط تقديم المستندات وإستيفاء

الشروط التالية:-

- ١- طلب الإلتحاق.
- ٢- شهادة البكالوريوس موضح بها التقدير العام وتقدير مادة التخصص.
- ٣- شهادة الماجستير لراغبي القيد لدرجة الدكتوراة.
- ٤- شهادة بقضاء فترة التدريب الإلجبارى (طبيب الأمتياز).
- ٥- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمى منها.
- ٦- عدد ٦ صور فوتوغرافية حديثة.
- ٧- الموقف من التجنيد بالنسبة للذكور.
- ٨- موافقة صريحة من جهة العمل على القيد بالدراسات العليا بكلية طب أسيوط .
- ٩- اقرار كتابى من الطالب بعدم قيده للدراسات العليا بجامعة اخرى فى نفس التخصص وفى ذات الوقت.
- ١٠- يشترط فيمن يرغبون القيد لدرجة الماجستير من غير الأطباء المقيمين أو المعيدين بالكلية أن يكون قد سبق له التدريب بذات التخصص لمدة عام على الأقل باحدى المستشفيات أو المراكز المعترف بها كطبيب مقيم.
- ١١- يجوز القيد بالدراسات العليا للطبيب الحر لدرجة الماجستير فى أحد التخصصات الإكلينيكية بشرط تقديم ما يثبت الغاء أو أنتهاء تكليفه بوزارة الصحة وما يفيد قيده كطبيب حر بنقابة الأطباء وقت طلبه القيد بالدراسات العليا كما يشترط أن يكون مستوفياً لشروط التدريب الوارد فى البند السابق وفى حالة

عدم توافق شرط التدريب يتحتم عليه تقديم موافقة القسم العلمى المسئول عن الدرجة على قبوله للتدريب لمدة ١٢ شهر قبل السماح له بدخول امتحانات الجزء الثانى للدرجة.
١٢- تسديد الرسوم الدراسية المقررة فى المواعيد المحددة ويستثنى من تسديد الرسوم الأطباء المقيمين الأساسيين والمعيرين والمدرسين المساعدين وطلاب المنح الدراسية.

مادة (٣٧):

يشترط لقيد الطالب للحصول على درجة الدكتوراة فى إحدى فروع الطب أو الجراحة أو العلوم الطبية الأساسية أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير فى مادة التخصص أو تخصص تنص عليه متطلبات الحصول على درجة الدكتوراة من إحدى جامعات ج.م.ع أو على درجة معادلة لها من معهد علمى آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات .

مادة (٣٨) :

فيما يخص القيد بالدراسات العليا للوافدين يشترط تقديم المستندات الآتية:-

- ١- طلب الالتحاق.
- ٢- شهادة البكالوريوس موضحاً بها التقدير العام وتقدير مادة التخصص وما يثبت معادلتها لدرجة البكالوريوس فى الطب والجراحة التى تمنحها الجامعات المصرية.
- ٣- شهادة بقضاء فترة التدريب.
- ٤- شهادة ترخيص لمزاولة المهنة من وزارة الصحة فى مصر أو من البلد القادم منها فى حالة التسجيل للماجستير أو الدكتوراة بالأقسام الإكلينيكية.
- ٥- موافقة السفارة التى يتبعها الطالب على قيده للدراسات العليا مع تحديد الجهة التى تتحمل نفقات الدراسة والتدريب حتى الحصول على الدرجة المقيد لها.
- ٦- شهادة صحية معتمده من وزارة الصحة المصرية والسفارة التابع لها تفيد خلوه من الأمراض المعدية.
- ٧- عدد ٦ صور فوتوغرافية حديثة.
- ٨- شهادة الماجستير أو مايعادلها بالنسبة للراغبين للقيد لدرجة الدكتوراة.
- ٩- صورة جواز السفر معتمده من السفاره التابع لها الوافد.

مادة (٣٩):

تجميد أو شطب القيد

يجوز تجميد القيد قبل أنتهاء المدة الأصلية للقيد وبناء على طلب يتقدم به الطالب ويوافق عليه

مجلس القسم العلمي المسئول عن الدرجة لمدة لا تزيد عن خمس سنوات وذلك للأسباب

الآتية:-

- ١- رعاية الطفل.
 - ٢- مرافقة الزوج أو الزوجة للخارج.
 - ٣- مرافقة الوالدين للعلاج بالخارج.
 - ٤- التجنيد.
 - ٥- المنح التدريبية والمهام الرسمية والإعارة خارج البلاد.
 - ٦- المرض الذى يتطلب فترة علاج طويله بناء على تقارير طبية معتمدة.
- كما يجوز لمن تم تجميد قيده طلب استئناف القيد مره أخرى بعد زوال سبب التجميد وذلك بعد أخذ موافقة مجلس القسم المختص.

يتم شطب القيد للأسباب الآتية:-

- ١- اذا لم يحصل على الدرجة المسجل لها خلال خمس سنوات لدرجة الماجستير وسبع سنوات لدرجة الدكتوراة لغير المبعوثين.
- ٢- مضى أكثر من عامين من تاريخ القيد دون التقدم لإمتحان الجزء الأول من الماجستير أو الدكتوراة ما لم يكن القيد قد سبق تجميده.
- ٣- بناء على طلب مجلس القسم العلمي المسئول عن الدرجة من واقع تقرير دورى يقدمه الموجه الأكاديمى أو المشرفون على الرسالة يفيد عدم انتظام الطالب وعدم تقدمه فى دراسته على أن يسبق ذلك اخطاره كتابياً مرتين على الأقل خلال مدة لاتقل عن ستة اشهر ويتم ذلك بناءً على قرار يصدر من مجلس الكلية ويوافق عليه من مجلس الدراسات العليا بالجامعة.
- ٤- اذا رفضت لجنة الحكم على رسالة الماجستير أو الدكتوراة إعتماد الرسالة مرتين متتاليتين.
- ٥- اذا أخل بالمثل والتقاليد الجامعية وحسن السير والسلوك وفقاً لتحقيق يتم معه.
- ٦- إذا زاد تجميده للقيد عن خمس سنوات.

مادة (٤٠):

نقل القيد من جامعة أخرى إلى جامعة أسيوط

- ١- يجوز نقل قيد طالب الدراسات العليا المقيد بأحدى الجامعات المصرية إلى كلية طب أسيوط.

٧ شروط نقل القيد

- ١- موافقة الجامعة المنقول منها على نقل قيده إلى جامعة أسيوط.
- ٢- موافقة القسم العلمى المسئول عن الدرجة بكلية طب أسيوط على نقل القيد.
- ٣- موافقة الجامعة المنقول منها على تغيير موضوع رسالة الماجستير أو الدكتوراة وكذا تغيير لجنة الأشراف حسبما يتفق مع الخطة البحثية لكلية طب أسيوط.
- ٤- يتم عمل مقاصة للمواد التى درسها الطالب وبناء عليه تحدد المقررات الدراسية التى انتهى منها إذا كان ناجحاً فيها بواسطة مجلس القسم العلمى المسئول عن الدرجة وإعتماد لجنة الدراسات العليا.

مادة (٤١):

نقل القيد من جامعة أسيوط إلى جامعة أخرى

- ١- يجوز نقل قيد طالب الدراسات العليا المقيد بكلية طب أسيوط إلى جامعات أخرى.
- ٢- موافقة جامعة أسيوط والقسم العلمى المسئول عن الدرجة على نقل قيده إلى جامعة أخرى.
- ٣- موافقة الجامعة المنقول إليها الطالب على النقل.
- ٤- يمنح الطالب شهادة تقيس مدى تقدمه فى البرنامج الدراسى للدرجة المقيد عليها وعدد النقاط المعتمدة التى قام باستيفائها معتمده من مدير البرنامج الأكاديمى ورئيس القسم ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث.

مادة (٤٢):

يجوز لطالب الدراسات العليا المقيد بكلية طب أسيوط إستكمال جزء من النقاط المعتمدة فى مراكز طبية أخرى بعد موافقة القسم العلمى المسئول عن الدرجة على أن يقدم الطالب ما يثبت تحصيله لهذه النقاط ويقوم القسم بالتحقق من ذلك من خلال عمل إختبار تكوينى للطالب للتأكد من وصوله للكفاءة المطلوبة كما هو موصف فى كراسة الأداء والانشطة المعتمدة من القسم ويسجل ذلك بكراسة الأداء والانشطة الخاصة به وتعتمد هذه النقاط من منسق المقرر والبرنامج ورئيس القسم ويخطر بها لجنة الدراسات العليا و مكتب متابعة طلاب الدراسات العليا التابع لها.

٧ ثانياً: - شروط الحصول على الدرجة العلمية ونظام ومواعيد الأمتحان

درجة الماجستير

مادة (٤٣):

يشترط فى قيد الطالب لدرجة الماجستير أن يكون حاصلأ على درجة البكالوريوس فى الطب والجراحة من إحدى جامعات ج.م.ع أو على درجة معادلة لها من جامعات أخرى معترف بها من المجلس الأعلى للجامعات وأن يكون قد أمضى السنة التدريبية (الإمتياز) أو ما يعادلها.

مادة (٤٤):

تقوم الأقسام المختصة تحت إشراف لجنة الدراسات العليا بالكلية ومراجعة وحدة ضمان الجودة بوضع البرنامج التفصيلي للمقررات وإعتماد النقاط المقررة لكل نشاط دراسي أو علمي وفقاً للمعايير الأكاديمية في حدود النقاط المعتمدة الواردة باللائحة ويقرها مجلس القسم ثم يقرها مجلس الكلية.

مادة (٤٥):

يشترط لنيل درجة الماجستير في أحد الفروع الإكلينيكية والعلوم الطبية الأساسية:

- ١- إستيفاء الطالب على نسبة لا تقل عن ٨٠% من النقاط المعتمدة لكل مقرر على حدى و الحصول على شهادة تفيد الانتهاء من التدريب الأساسى والتخصصى مع تقديم كتاب الأنشطة المعتمد من القسم لوحدة ضمان الجودة بعد عرضه على لجنة الدراسات العليا لضمان متابعة التزام الأقسام بما هو منصوص عليه فى اللائحة وتوصيف البرامج .
- ٢- إعداد بحث فى موضوع يقره مجلس الجامعة بعد موافقة مجلس الكلية ينتهى بإعداد رسالة تقبلها لجنة الحكم بعد مناقشته فى جلسة علنية.
- ٣- اجتياز اختبار الجزئيين الأول والثانى.
- ٤- حضور دورة تدريبية فى مكافحة العدوى و كتابة التقارير الطبية والطب المبني على دليل .

مادة (٤٦):

يتولى القسم العلمى المسئول عن الدرجة توصيف البرنامج والمقررات و تصميم كراسة الأداء و الأنشطة وفقاً للمعايير الأكاديمية المعتمدة ويحدد فيه المتطلبات الآتية:-

- ١- المهارات الإكلينيكية والعملية المختلفة.
 - ٢- الأنشطة الأكاديمية .
 - ٣- أنشطة التقويم المستمر.
- يجب أن تشمل الأنشطة الأكاديمية حضور ورش عمل فى مجالات يحددها القسم أو إدارة الكلية لإستكمال التدريب .

مادة (٤٧):

نظام الأمتحان فى درجة الماجستير

- ١- يعقب كل جزء اختبار شامل (نظرى - شفوى- عملى - إكلينيكى) ولايحق للطالب دخول أمتحان الجزء الثانى إلا بعد إتمام البرنامج التدريبيى .
- ٢- تعقد أمتحانات القسم الأول لدرجة الماجستير خلال شهرى إبريل و أكتوبر من كل عام ولا يحق للطالب دخول أمتحان الجزء الثانى إلا بعد مرور سنة على إجتياز أمتحان الجزء الأول.
- ٣- يبدأ عقد امتحانات القسم الثانى خلال شهرى أبريل و أكتوبر من كل عام ويشترط لدخول الأمتحان إجازة الرسالة.

- ٤- فى حالة رسوب الطالب فى مقرر من المقررات الدراسية يقوم الطالب بإعادة الإمتحان فى المقرر الذى رسب فىة فقط وأذا رسب فيه أكثر من أربع مرات عليه أن يعيد تسجيل النقاط مرة أخرى لذات المقرر.
- ٥- يقدم طلب للإمتحان قبل موعده بشهر ويغلق باب التقدم قبل بدء الأمتحان بأسبوع.

مادة (٤٨) :

تبين الجداول فى الباب السابع قواعد إحتساب النقاط المعتمدة لدرجة الماجستير والمقررات الدراسية والنقاط المعتمدة لكل مقرر دراسى أو نشاط علمى وعدد الإختبارات التحريرية والإكلينيكية والشفوية والعملية والدرجات المحددة لها لكل برنامج.

مادة (٤٩) :

درجة دكتوراة فى الطب أو الجراحة أو العلوم الطبية الأساسية

تقوم الأقسام المختصة تحت إشراف لجنة الدراسات العليا بالكلية و مراجعة وحدة ضمان الجودة بوضع البرنامج التفصيلى للمقررات وإعتماد النقاط المقررة لكل نشاط دراسى أو علمى وفقاً للمعايير الاكاديمية فى حدود النقاط المعتمدة الواردة باللائحة ويقرها مجلس القسم ثم يقرها مجلس الكلية.

يتضمن توصيف البرنامج والمقررات و تصميم كراسة الأداء و الأنشطة المتطلبات الآتية:

- ١- المهارات الإكلينيكية والعملية المختلفة.
 - ٢- الأنشطة الأكاديمية .
 - ٣- أنشطة التقويم المستمر يجب أن تشمل الأنشطة الأكاديمية حضور ورش عمل فى مجالات يحددها القسم أو إدارة الكلية لإستكمال التدريب يكون منها حضور ورش عمل فى طرق التدريس وطرق التقويم والطب المبني على الدليل و النشر الدولي.
- ويقوم الطالب بتسجيل كل الأنشطة العلمية فى كراسة الأنشطة و تعتمد من المسئول عن النشاط العلمى و منسق البرنامج و رئيس القسم ولا يحق للطالب دخول الامتحان إلا بعد إستيفاء الحد الأدنى من النقاط المعتمدة.

مادة (٥٠) :

يشترط نيل درجة الدكتوراة فى الطب أو الجراحة أو العلوم الطبية الأساسية ما يلى

- ١- إستيفاء الطالب نسبة لا تقل عن ٨٠% من النقاط المعتمدة لكل مقرر على حدى و الحصول على شهادة تفيد الإنتهاء من التدريب الأساسى والتخصصى مع تقديم كتاب الأنشطة المعتمد من القسم لوحدة ضمان الجودة بعد عرضه على لجنة الدراسات العليا.
- ٢- أن يقوم ببحث مبتكر فى موضوع تقره الجامعة بعد موافقة مجلس الكلية وأن يقدم بنتائج بحثه رسالة تقبلها لجنة الحكم بعد مناقشته فيها.

- ٣- عدد ١ بحث منشور أو مقبول للنشر من الرسالة فى دورية دولية مفهسة أو عدد ٢ بحث منشور من الرسالة فى دورية إقليمية أو محلية متميزة و يخص لهذا البند ٤٠ نقطة معتمدة و تسلم نسخة من الأبحاث لمكتب متابعة طلاب الدراسات العليا و أخرى لوحة ضمان الجودة.
- ٤- أن يجتاز بنجاح الأختبارات التحريرية والإكلينيكية والشفهية وفقاً لما هو مبين باللائحة.

مادة (٥١):

نظام الأمتحان فى درجة الدكتوراة

- ١- يحق للطلاب التقدم لإمتحانات درجة الدكتوراة فى مقررات العلوم الطبية الأساسية (الإحصاء الطبي - طرق البحث العلمي- الجوانب الأخلاقية و القانونية فى الممارسة الطبية و البحث العلمي) بعد مرور ٦ أشهر من تاريخ قيده للدرجة بعد إستيفاء النقاط المعتمدة لهذه المقررات و يحق للطلاب التقدم للإمتحان فى باقى مقررات الجزء الأول بعد مرور عام من تاريخ قيده للدرجة بعد إستيفاء النقاط المعتمدة لهذه المقررات .
- ٢- لا يحق للطلاب طلب دخول الأمتحان النهائى (الجزء الثانى) قبل مرور ٤ سنوات من القيد لدرجة الدكتوراة ويجوز إجازة الرسالة قبل أو بعد الإنهاء من أداء أمتحانات الجزء الثانى على أن يكون مر عامين من تاريخ تسجيل موضوع الرسالة .
- ٣- فى حالة رسوب الطالب فى مقرر من المقررات الدراسية يقوم الطالب بإعادة الإمتحان فى المقرر الذى رسب فيه فقط وإذا رسب فيه أكثر من أربع مرات عليه أن يعيد تسجيل النقاط مرة أخرى لذات المقرر.
- ٤- يبدأ عقد الأمتحان لدرجة الدكتوراة فى شهر إبريل وأكتوبر من كل عام ويشترط لدخول الأمتحان أن يكون قد اتم الحد الأدنى من النقاط المعتمدة لكل مقرر على حدى وإعتماد مدير البرنامج الأكاديمى ومنسق البرنامج لكراسة التدريب والأنشطة و موافقة مجلس القسم المختص .
- ٥- يقدم طلب دخول للأمتحان قبل موعده بشهر ويغلق باب التقدم قبل بدء الإمتحان بأسبوع.

مادة (٥٢):

يقدم منسق برنامج الماجستير أو الدكتوراة لوحة ضمان الجودة تقريراً سنوياً عن البرنامج و نصف سنوياً عن الإمتحانات وفقاً للنماذج المعدة من وحدة ضمان الجودة بعد مناقشتها و إعتمادها من مجلس القسم المختص.

مادة (٥٣) :

تبين الجداول فى الباب الثامن قواعد إحتساب النقاط المعتمدة لدرجة الدكتوراة والمقررات الدراسية والنقاط المعتمدة لكل مقرر دراسى أو نشاط علمى وعدد الإختبارات التحريرية والإكلينيكية والشفوية والعملية والدرجات المحددة لها لكل برنامج.

مادة (٥٤) :

- ١- يخصص لكل نقطة معتمدة من المقررات الدراسية ٥٠ درجة و من نصف ساعة إلى ساعة واحدة للاختبار النظرى على ألا يقل زمن الإمتحان التحريرى الواحد عن ساعة ولا يزيد عن ٣ ساعات لأى مقرر دراسى أو وحده منه.
- ٢- يجب الا تقل درجة الإختبارات النظرية عن ٤٠% ولا تزيد عن ٧٠% ولا تقل درجة الإختبارات الشفوية والعملية والإكلينيكية عن ٣٠% ولا تزيد عن ٦٠%.
- ٣- إجمالي مجموع الدرجات الكلي لدرجة الماجستير لأقسام العلوم الأساسية ١٦٠٠ درجة [٤٠٠ درجة لامتحانات الجزء الأول بالإضافة إلى ١٢٠٠ درجة لامتحانات الجزء الثاني ولا تضاف درجات مقرر المواد الإختيارية للمجموع الكلي].
- ٤- إجمالي مجموع الدرجات الكلي لدرجة الماجستير للأقسام الإكلينيكية ١٩٠٠ درجة [٧٠٠ درجة لامتحانات الجزء الأول بالإضافة إلى ١٢٠٠ درجة لامتحانات الجزء الثاني ولا تضاف درجات مقرر المواد الإختيارية للمجموع الكلي].
- ٥- إجمالي مجموع الدرجات الكلي لدرجة الدكتوراة ١٧٠٠ درجة [٥٠٠ درجة لامتحانات الجزء الأول التمهيدي يخصص بالإضافة إلى ١٢٠٠ درجة لامتحانات الجزء الثاني ولا تضاف درجات مقرر المواد الإختيارية للمجموع الكلي].
- ٦- يحتسب نسبة ٢٥% من درجات الشفوى على تقييم كراسة الأداء والأنشطة بعد تقييمها من لجنة الممتحنين وفقاً لكود الممارسة الجيدة لتقييم الطلاب المعتمد من مجلس الكلية.
- ٧- يتم توزيع درجات إمتحانات التحريرى والشفوى الإكلينيكى والعملى فى فروع المقرر الواحد وفقاً لتوصيف البرنامج والمقررات المعتمدة وكراسة الأداء والانشطة
- ٨- بالنسبة لدرجة الماجستير تعادل النهاية الصغرى ٥٠% من النهاية العظمى لدرجة الإختبار التحريرى و ٦٠% من النهاية العظمى من الإختبارات الشفوية والإكلينيكية أو العملية لكل مقرر على حدى. كما تعادل النهاية الصغرى لكل مقرر ٦٠% من النهاية العظمى لمجموع الإمتحانات النظرى والشفوى والعملى أو الإكلينيكى
- ٩- بالنسبة لدرجة الدكتوراة تعادل النهاية الصغرى ٥٠% من النهاية العظمى لدرجة الإختبار التحريرى و ٦٠% من النهاية العظمى من الإختبارات الشفوية و ٦٠% من النهاية العظمى من الإختبارات الإكلينيكية أو العملية لكل مقرر على حدى. كما تعادل النهاية الصغرى لكل مقرر ٦٠% من النهاية العظمى لمجموع الإمتحانات النظرى والشفوى والعملى أو الإكلينيكى

مادة (٥٥) :

نظام ومواعيد أمتحانات الماجستير و الدكتوراة:-

- ١- تعقد الأمتحانات مرتين سنوياً يبدأ الامتحان الأول فى شهر أبريل والامتحان الثانى فى شهر أكتوبر.
- ٢- تكون المسئولية الرئيسية لامتحانات الدراسات العليا على لجنة ثلاثية تشكل من رئيس مجلس القسم المختص ، منسق البرنامج وعضو هيئة تدريس من القسم العلمى المسئول عن الدرجة يعتمده مجلس القسم.
- ٣- يجب أن يشمل الامتحان التحريري على أسئلة أختيارات متعددة (MCQ) وأسئلة حل مشاكل (Problem solving).
- ٤- يطبق نظام الإمتحان العلمى المنهجى الموضوعى والامتحان الإكلينيكى المنهجى الموضوعى فى إمتحانات العلمى والإكلينيكى OSPE (Objective Structured Practical Examination) و OSCE (Objective Structured Clinical Examination).

٥- يسلم القسم المختص نسخة من الأمتحانات التحريرية مرفقة بنماذج الإجابة و تقرير يفيد مدى توافقها مع توصيف البرنامج و كذلك النواتج التعليمية المستهدفة معتمدة من منسق المقرر و منسق البرنامج و رئيس القسم.

٦- تسليم منسق المقرر و منسق البرنامج و رئيس القسم تقريراً لكل مقرر على حدى و تقريراً عام للبرنامج وفقاً للنماذج المعتمدة من مجلس الكلية سنوياً.

مادة (٥٦):

يراعي عند إظهار النتيجة أن تحسب تقديرات النجاح والرسوب فى امتحانات المقررات لدرجة الماجستير والدكتوراة و كذلك التقديرات الإجمالية لدرجة الماجستير والدكتوراة على الوجه التالى:

أ- النظام المعتاد (الدرجات)

١- ممتاز من ٨٥% فأكثر.

٢- جيد جداً من ٧٥% إلى أقل من ٨٥%.

٣- جيد من ٦٥% إلى أقل من ٧٥%.

٤- مقبول من ٦٠% إلى أقل من ٦٥%.

٥- ضعيف من ٣٠% إلى أقل من ٦٠%.

٦- ضعيف جداً أقل من ٣٠%.

٧- أ- بالنسبة لدرجة الماجستير

يعتبر الطالب راسب فى احد المقررات إذا حصل على أقل من ٥٠% فى الإختبار التحريرى ، أقل من ٦٠% من الإختبار الشفوى و الإكلينيكى أو العملى ، أو اقل من ٦٠% من المجموع الكلى.

ب- بالنسبة لدرجة الدكتوراة

يعتبر الطالب راسب فى احد المقررات إذا حصل على أقل من ٥٠% فى الإختبار التحريرى ، أقل من ٦٠% من الإختبار الشفوى ، أقل من ٦٠% من الإختبار الإكلينيكى أو العملى ، أو اقل من ٦٠% من المجموع الكلى.

٨- يبين فى شهادة الماجستير أو الدكتوراة موضوع الرسالة والمادة أو المواد الإختيارية الخاصة بالتخصص الدقيق إن وجد.

ب- نظام النقاط المعتمدة

يقسم الطلبة إلى مجموعتين رئيسيتين:-

الناجحين والراسبين

ثم تقسم مجموعة الطلاب الناجحين ترتيباً تنازلياً حسب المجموع إلى:-

١- المجموعة (A) طلاب حاصلون على أعلى ١٠% من المجاميع.

٢- المجموعة (B) طلاب حاصلون على الـ ٢٥% التالية.

٣- المجموعة (C) طلاب حاصلون على الـ ٣٠% التالية.

٤- المجموعة (D) طلاب حاصلون على الـ ٢٥% التالية.

٥- المجموعة (E) طلاب حاصلون على الـ ١٠% الأخيرة.

مجموعة الطلاب الراسبين وتنقسم إلى:-

١- المجموعة (F) أعلى خمسون بالمائة من المجموع الكلى للراسبين.

٢- المجموعة (F-) الخمسون بالمائة التاليين.

في حالة إذا ما قل عدد المتقدمين للإمتحان في المقرر الواحد أو الدرجة الواحدة عن ١٠ يتم حساب التقديرات بالنظام المعتاد و كذلك بنظام النقاط المعتمدة حسب الجدول التالي.

التقدير العام	تقدير النقاط المعتمدة
٩٥ % أو أكثر	A
٨٥ % إلى أقل من ٩٥ %	B
٧٥ % إلى أقل من ٨٥ %.	C
٦٥ % إلى أقل من ٧٥ %.	D
٦٠ % إلى أقل من ٦٥ %.	E
٣٠ % إلى أقل من ٦٠ %	F
أقل من ٣٠ %	F-

الباب السادس 
الإحكام الانتقالية

الباب السادس الأحكام الانتقالية

مادة (٥٧):

تطبق أحكام هذه اللائحة من تاريخ صدور القرار الوزاري بالعمل بها.

مادة (٥٨):

يستمر العمل باللائحة الداخلية لمرحلة الدراسات العليا رقم (٧٩٣) بتاريخ ١٦/٣/٢٠٠٥م على الطلاب المقيدين بدرجة الدبلوم و الماجستير والدكتوراة حتى حصولهم على الدرجة.

مادة (٥٩):

في حالة الطلاب الحاصلون على درجة الماجستير قبل إصدار اللائحة الحالية والراغبين في التسجيل لدرجة الدكتوراة وفقاً لهذه اللائحة "بنظام النقاط المعتمدة" يتم إجراء الأتي:-

١ - احتساب نقاط معتمدة لدرجة الماجستير الحاصل عليها الطالب من إجمالي ١٨٠ نقطة معتمده عن طريق عمل مراجعة كراسة الأداء والأنشطة والدرجات الحاصل عليها الطالب في جميع المقررات وذلك من خلال مجلس القسم العلمي المسئول عن الدرجة وإعتماد لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية.